

النصائح لقصص التحريف

تأليف

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأحمري

مفتي دار الإفتاء



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

البصيرة لقصص النجيف

تأليف

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأشري

حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.
أَمَّا بَعْدُ.

الْقُرْآنُ فِي الشَّرْعِ: هُوَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، الْمُنَزَّلُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَخَاتَمِ أَنْبِيَائِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، الْمَبْدُوءُ بِسُورَةِ «الْفَاتِحَةِ»، الْمَخْتُومُ بِسُورَةِ «النَّاسِ»، هَذَا هُوَ الْقُرْآنُ. (١)
قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا﴾ [الْإِنْسَانُ: ٢٣].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يُوسُفُ: ٢].
* فَالْقُرْآنُ: كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، لَفْظُهُ، وَمَعْنَاهُ.

وَنَحْنُ نُؤْمِنُ: بِأَنَّ اللَّهَ تَكَلَّمَ بِهَذَا الْقُرْآنِ الَّذِي نَقَرُوهُ، فَتَكَلَّمَ بِقَوْلِهِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الْفَاتِحَةُ: ٢]، وَتَكَلَّمَ بِقَوْلِهِ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البَقَرَةُ: ٢٥٥]، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

* تَكَلَّمَ بِهِ تَعَالَى كَلَامًا مَسْمُوعًا مَنقُولًا إِلَيْنَا عَنْ طَرِيقِ «رَسُولَيْنِ، كَرِيمَيْنِ»، رَسُولِ مَلَكِيٍّ، وَرَسُولِ بَشَرِيٍّ.

* فَالرَّسُولُ الْمَلَكِيُّ: «جِبْرِيلُ» عَلَيْهِ السَّلَامُ.

* وَالرَّسُولُ الْبَشَرِيُّ: «مُحَمَّدٌ» ﷺ.

(١) انظر في: «أصول في التفسير» لابن تيمية (ص ٣٨).

* وَقَدْ نَسَبَ الْقُرْآنُ إِلَيْهِمَا فِي الْكِتَابِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ *
ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ * مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التَّكْوِينُ: ١٩ و ٢٠ و ٢١].
* فَالرَّسُولُ هُنَا: هُوَ «جَبْرِيلُ» عَلَيْهِ السَّلَامُ.
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ﴾
[الْحَاقَّةُ: ٤٠ و ٤١].

* فَالرَّسُولُ هُنَا: هُوَ «مُحَمَّدٌ» ﷺ: لِأَنَّهِمَا بَلَّغَا.
وَهَلِ الْكَلَامُ يُنْسَبُ إِلَى الْمُبَلِّغِ، أَوِ الْمُبَلِّغِ عَنْهُ؟
وَالجَوَابُ: يُنْسَبُ إِلَى الْمُبَلِّغِ عَنْهُ ابْتِدَاءً، وَإِلَى الْمُبَلِّغِ تَبْلِيغًا.
* وَلِهَذَا نَسَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَلَكِنَّ الْحَقِيقَةَ
أَنَّ الْكَلَامَ يُنْسَبُ إِلَى مَنْ قَالَهُ مُبْتَدِئًا، لَا إِلَى مَنْ قَالَهُ مُبَلِّغًا مُؤَدِّيًا. (١)
قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَمَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ أَصُولِ فِي التَّفْسِيرِ»
(ص ٣٩): (وَهَذَا الْقُرْآنُ مَحْفُوظٌ فِي الصُّدُورِ، مَكْتُوبٌ فِي السُّطُورِ، مَنْقُولٌ بِالتَّوَاتُرِ
الْقَطْعِيِّ الْيَقِينِيِّ، وَلَمْ يَشُدَّ إِلَّا الرَّافِضَةُ، حَيْثُ ادَّعَوْا أَنَّ الْقُرْآنَ فِيهِ نَقْصٌ، وَأَنَّهُ حُذِفَ مِنْهُ
أَشْيَاءٌ، وَزَادُوا عَلَى مَا فِي الْقُرْآنِ الْمَوْجُودِ لِدَى الْمُسْلِمِينَ، وَالَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ
الْمُسْلِمُونَ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَمَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ أَصُولِ فِي
التَّفْسِيرِ» (ص ٤٠): (المهم: أَنَّ الْقُرْآنَ شَرَعًا، هُوَ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا، فَقَدْ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى

(١) انظر: «شَرْحِ أَصُولِ فِي التَّفْسِيرِ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينِ (ص ٣٨ و ٣٩).

مِنَ التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ، وَالتَّقْصِ وَالزِّيَادَةِ وَالتَّحْرِيفِ، حَتَّى الَّذِينَ حَرَّفُوهُ مَعْنَى أَقَامَ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ مَنْ رَدَّ هَذَا التَّحْرِيفَ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «أُصُولِ فِي التَّفْسِيرِ» (ص ٤١): (وَقَدْ حَمَى اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ مِنَ التَّغْيِيرِ وَالزِّيَادَةِ وَالتَّقْصِ وَالتَّبْدِيلِ، حَيْثُ تَكَفَّلَ تَعَالَى بِحِفْظِهِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الْحَجْرُ: ٩].

* وَلِذَلِكَ مَضَّتِ الْقُرُونُ الْكَثِيرَةُ وَلَمْ يُحَاوِلْ أَحَدٌ مِنْ أَعْدَائِهِ أَنْ يُعَيِّرَ فِيهِ أَوْ يَزِيدَ أَوْ يُنْقِصَ أَوْ يُبَدِّلَ، إِلَّا هَتَكَ اللَّهُ تَعَالَى سِتْرَهُ، وَفَضَحَ أَمْرَهُ). اهـ

* وَالتَّحْرِيفُ لُغَةٌ: التَّغْيِيرُ وَالتَّبْدِيلُ، كَتَحْرِيفِ الْكَلَامِ، وَهُوَ عَدْلُهُ عَنْ جِهَتِهِ.

* وَالتَّحْرِيفُ فِي الْقُرْآنِ: تَغْيِيرُ الْكَلِمَةِ عَنْ مَعْنَاهَا، وَهِيَ قَرِيبَةُ الشَّبَهِ.

* وَكَانَتِ الْيَهُودُ تُغَيِّرُ مَعَانِيَ التَّوْرَةِ بِالْأَشْبَاهِ، فَوَصَفَهُمُ اللَّهُ بِفِعْلِهِمْ، فَقَالَ تَعَالَى:

﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾ [النِّسَاءُ: ٤٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٤١].

قُلْتُ: فَهَذَا التَّحْرِيفُ هُوَ مِنْ صَنِيعِ الْيَهُودِ.

* وَإِذَا مَالَ الْعَبْدُ عَنْ شَيْءٍ يُقَالُ: تَحَرَّفَ، وَانْحَرَفَ، وَاحْرَوْرَفَ.

فَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَاخُودٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَرَفْتُ الشَّيْءَ عَنْ وَجْهِهِ، إِذَا أَمَلْتَهُ، وَغَيَّرْتَهُ.^(١)

التَّحْرِيفُ شَرْعًا: هُوَ تَفْسِيرُ النُّصُوصِ بِالْمَعَانِي الْبَاطِلَةِ، الَّتِي لَا تَدُلُّ عَلَيْهَا بَوَاحٍ

مِنَ الْوُجُوهِ، وَالْعُدُولُ بِالْكَلامِ عَنِ وَجْهِهِ وَصَوَابِهِ إِلَى غَيْرِهِ لِلتَّحْرِيفِ.^(٢)

* وَالتَّحْرِيفُ: تَفْعِيلٌ مِنَ الْحَرْفِ؛ بِمَعْنَى: الطَّرْفِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ

النَّاسِ مَنْ يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ [الْحَجُّ: ١١]؛ أَي: عَلَى طَرَفٍ مِنَ الدِّينِ.^(٣)

* إِذَا التَّحْرِيفُ فِي اللُّغَةِ: التَّغْيِيرُ، وَالتَّبْدِيلُ، وَالْإِمَالَةُ، وَالْعُدُولُ، مَاخُودٌ مِنَ

الْفِعْلِ: حَرَفَ، إِذَا عَدَلَ بِالشَّيْءِ عَنْ وَجْهِهِ.

* وَالتَّحْرِيفُ: فِي بَابِ «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ»، هُوَ تَغْيِيرُ الْفَاطِ: «الْأَسْمَاءِ

وَالصِّفَاتِ»، أَوْ مَعَانِيهَا: عَنْ مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى بِهَا.^(٤)

(١) وَانظُرْ: «مَقَائِسَ اللُّغَةِ» لِابْنِ فَارِسٍ (ج ٢ ص ٤٢ و ٤٣)، وَ«تَهْذِيبَ اللُّغَةِ» لِالْأَزْهَرِيِّ (ج ٥ ص ١٢)، وَ«تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٢ ص ٦٥)، وَ«فَتْحَ رَبِّ الْبَرِيَّةِ بِتَلْخِصِ الْحَمَوِيِّ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمِينَ (ص ١٨)، وَ«شَرْحَ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمِ آلِ الشَّيْخِ (ص ٢٣ و ٢٤)، وَ«تَحْرِيفَ النُّصُوصِ مِنْ مَأْخِذِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي الْاسْتِدْلَالِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ص ٩٩ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٢٨)، وَ«مُخْتَصَرَ الْأَسْئَلَةِ وَالْأَجْوِبَةِ الْأُصُولِيَّةِ عَلَى الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» لِلشَّيْخِ السَّلْمَانَ (ص ٢٣).

(٢) وَانظُرْ: «الصَّوَاعِقَ الْمُرْسَلَةَ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ١ ص ٢١٥)، وَ«فَتْحَ رَبِّ الْبَرِيَّةِ بِتَلْخِصِ الْحَمَوِيِّ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمِينَ (ص ١٨)، وَ«شَرْحَ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» لَهُ (ج ١ ص ١٢٦)، وَ«تَهْذِيبَ اللُّغَةِ» لِالْأَزْهَرِيِّ (ج ٥ ص ١٢)، وَ«تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٢ ص ٦٥)، وَ«التَّنْبِيهَاتِ اللَّطِيفَةَ» لِلشَّيْخِ السَّعْدِيِّ (ص ٢٢)، وَ«تَحْرِيفَ النُّصُوصِ مِنْ مَأْخِذِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي الْاسْتِدْلَالِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ص ١٠١ و ١٠٣ و ١٢٨).

(٣) انظُرْ: «الْمُدْخَلَ لِدرَاسَةِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِلْبُرَيْكَانِ» (ص ٣٤).

(٤) وَانظُرْ: «مَقَائِسَ اللُّغَةِ» لِابْنِ فَارِسٍ (ج ٢ ص ٢٥٥)، وَ«مُفْرَدَاتِ الْفَاطِ الْقُرْآنِ» لِلرَّاعِبِ (ص ٢٢٨)، وَ«الْقَامُوسَ الْمُحِيطَ» لِلغَبَرِيِّ وَرَبَّادِيِّ (ص ١٠٣٣)، وَ«الصَّوَاعِقَ الْمُرْسَلَةَ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ١ ص ٢١٥)، وَ«مُعْتَقَدَ

* وَهَذَا يُوجِبُ تَحْرِيفَ تَحْرِيفِ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ إِبْطَالِ الشَّرْعِ.

* وَلِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَمَّ فَاعِلَهُ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعِ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ﴾ [النساء: ٤٦].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فِيمَا نَقَضَهُمْ مِيثاقَهُمْ لَعْنَاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفْتَطَمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥].

قُلْتُ: فَالتَّحْرِيفُ أَمْرُهُ خَطِيرٌ، وَشَرُّهُ مُسْتَطِيرٌ، فَهُوَ تَغْيِيرٌ وَتَبْدِيلٌ لِلْمَعَانِي وَالْأَلْفَاظِ عَمَّا هِيَ عَلَيْهِ، فَتَتَغَيَّرُ الْحَقَائِقُ، وَيَبْطُلُ الْخِطَابُ، وَتَفْسُدُ الْمَعَانِي، وَيَدْبُ التَّعْطِيلُ.^(١)

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ «الْفَتَاوَى» (ج ٣ ص ١٦٥): (تَحْرِيفُ الْكَلِمِ عَن مَوَاضِعِهِ، كَمَا ذَمَّهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، وَهُوَ إِزَالَةُ اللَّفْظِ عَمَّا دَلَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَعْنَى).

أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فِي تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ لِلتَّمْيِيزِ (ص ٦٠ و ٦٢)، وَ«شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» لِلسَّيِّخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ (ص ٢٣ و ٢٤).

(١) لِذَلِكَ: يَجِبُ لَزُومِ الشَّرْعِ، وَالْإِنْفِيَادُ لَهُ، وَالْإِعْتِقَادُ الْجَارِمُ، بِأَنَّهُ طَرِيقُ الْهِدَايَةِ، وَالْمَحَافَظَةُ عَلَى أَلْفَاظِ الشَّرْعِ، وَالْعِنَايَةُ بِهَا، هَذَا سَبِيلُ الْوِقَايَةِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي التَّحْرِيفِ.

* مثل: تَأْوِيلُ بَعْضِ الْجَهْمِيَّةِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النِّسَاءُ:

١٦٤]؛ أَي: جَرَحَهُ بِأَظْفِيرِ الْحِكْمَةِ تَجْرِيحًا). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته فِي «بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ» (ج ٢ ص ٤٤٠): (وَكَانَ السَّلْفُ^(١)

يَقُولُونَ: مَنْ فَسَدَ مِنْ عُلَمَائِنَا فِيهِ شَبَهُ مِنَ الْيَهُودِ، وَمَنْ فَسَدَ مِنْ عِبَادِنَا فِيهِ شَبَهُ مِنْ النَّصَارَى، وَهَذَا كَمَا قَالُوهُ؛ فَإِنَّ مَنْ فَسَدَ مِنَ الْعُلَمَاءِ فَاسْتَعْمَلَ أَخْلَاقَ الْيَهُودِ، مِنْ تَحْرِيفِ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَكَيْتْمَانِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى، إِذَا كَانَ فِيهِ فَوَاتٌ غَرَضِهِ، وَحَسَدٍ مَنْ آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْلَاقِ الَّتِي ذُمَّ بِهَا الْيَهُودُ مِنَ الْكِبْرِ، وَاللَّيِّ، وَالْكَيْتْمَانِ، وَالتَّحْرِيفِ، وَالتَّحْيِيلِ عَلَى الْمَحَارِمِ، وَتَلْيِيسِ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ؛ فَهَذَا شَبَهُهُ بِالْيَهُودِ ظَاهِرٌ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُنَيْنِيِّ رحمته فِي «شَرْحِ الْعَقِيدَةِ

الْوَاسِطِيَّةِ» (ج ١ ص ١٢٦): (وَأَمَّا التَّحْرِيفُ، فَهُوَ تَغْيِيرُ لَفْظِهَا، أَوْ صَرْفُ مَعْنَاهَا، عَمَّا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا، وَرَسُولُهُ ﷺ، مِثْلُ: أَنْ يَقُولَ: «اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ»؛ أَي: «اسْتَوْلَى»، أَوْ: «يُنزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا»؛ أَي: يَنْزِلُ «أَمْرُهُ»). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ أَبِي الْعِزِّ الْحَنْفِيُّ رحمته فِي «شَرْحِ الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ» (ج ١

ص ٢٥١): (فَسَمَّوُا التَّحْرِيفَ تَأْوِيلًا: تَزْيِينًا لَهُ وَرَخْرَفَةً لِيُقْبَلَ، وَقَدْ ذَمَّ اللَّهُ تَعَالَى الَّذِينَ رَخَّرَفُوا الْبَاطِلَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الْأَنْعَامُ: ١١٢].

(١) قَالَهُ الْإِمَامُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رحمته.

انظُرْ: «الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ١٤ ص ٨٢١).

* وَالْعِبْرَةُ لِلْمَعَانِي، لَا لِلْأَلْفَاظِ، فَكَمْ مِنْ بَاطِلٍ قَدْ أُقِيمَ عَلَيْهِ: دَلِيلٌ مُزْخَرَفٌ،
عُورِضٌ بِهِ دَلِيلُ الْحَقِّ). اهـ

* وَمِمَّا سَبَقَ ذِكْرُهُ يَبِينُ أَنَّ التَّحْرِيفَ، يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:
الْأَوَّلُ: تَحْرِيفُ اللَّفْظِ^(١)، بِزِيَادَةٍ، أَوْ نَقْصٍ، أَوْ تَغْيِيرِ شَكْلِ، سِوَاءَ تَغْيِيرِ مَعْنَى،
أَوْ لَمْ يَتَغَيَّرَ.

كَقَوْلِ الْيَهُودِ: «حَبَّةٌ»، لَمَّا قِيلَ لَهُمْ: «قُولُوا: حِطَّةٌ»^(٢)، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً﴾ [البقرة: ٥٨].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿وَادْخُلُوا
الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً﴾ [البقرة: ٥٨]؛ فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ،
وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ). وَفِي رِوَايَةٍ: (فَبَدَّلُوا، وَقَالُوا: حِطَّةٌ، حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ)^(٣).

* فَهَذَا صَنِيعُ الْيَهُودِ، حِينَ أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، أَنْ يَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا، وَيَقُولُوا:
«حِطَّةٌ»، فَبَدَّلُوا كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى وَحَرَفُوهُ، فَقَالُوا: «حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ».

* وَكَقِرَاءَةِ الْمُبْتَدِعَةِ: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]؛ بِنَصْبِ: لَفْظِ

الْجَلَالَةِ.

(١) فَالتَّحْرِيفُ اللَّفْظِيُّ: هُوَ تَبْدِيلُ اللَّفْظِ بِلَفْظٍ آخَرَ، كَقَوْلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ بَدَلَ «حِطَّةً»، «حَبَّةً».

وَأَنْظَرِ: «الْمَدْخَلُ لِدِرَاسَةِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ» لِلْبُرَيْكَانِ (ص ٣٥).

(٢) وَأَنْظَرِ: «الْمَسْتَخْرَجُ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ الْبُجَيْرِيِّ (ج ١ ص ٧٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٤٠٣)، وَابْنُ الْبُجَيْرِيِّ فِي «الْمَسْتَخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج ١ ص ٧٥).

قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: «عَلَى أَسْتَاهِهِمْ»؛ أَي: يَزْحَفُونَ عَلَى أَدْبَارِهِمْ.

الثَّانِي: تَحْرِيفُ الْمَعْنَى، وَهُوَ تَغْيِيرُهُ مَعَ إِبْقَاءِ لَفْظِهِ عَلَى حَالِهِ، وَذَلِكَ كَتَفْسِيرِ

الْغَضَبِ بِإِرَادَةِ الْإِنْتِقَامِ، وَكَقَوْلِهِمْ: مَعْنَى الرَّحْمَةِ إِرَادَةُ الْإِنْعَامِ.^(١)

* وَمِنَ التَّحْرِيفِ الْمَعْنَوِيِّ: كَالْقَوْلِ بِأَنَّ مَعْنَى: «الْإِسْتِوَاءِ»، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]؛ أَي: «اسْتَوَى».^(٢)

وَهَذَا مِنْ تَحْرِيفِ الْآيَاتِ الشَّرْعِيَّةِ.

* وَهُنَاكَ: تَحْرِيفُ لآيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى: الْكَوْنِيَّةِ، وَالتِّي تَعَلَّقُ بِالْحَلْقِ وَالْإِنْبِجَادِ،

وَعَبْرَ ذَلِكَ.

* كَتَاوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ﴾ [الفيل: ٣]؛ أَي: جَرَائِمَ

الطَّاعُونَ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

* وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ: هِيَ الْقَوَى الرُّوحِيَّةِ.

(١) وَانظُرْ: «هِدَايَةُ الْحَيَارَى فِي أَجْوِبَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى» لِابْنِ الْقَيْمِ (ص ٤٩)، وَ«الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» لَهُ (ج ١ ص ٣٥٨)،

وَ«شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَأَسْطِيَّةِ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمِينَ (ج ١ ص ١٢٦)، وَ«فَتْحُ رَبِّ الْبَرِيَّةِ بِتَلْخِيصِ الْحَمَوِيَّةِ» لَهُ (ص ١٨)،

وَ«الْفَتَاوَى» لَهُ (ج ١ ص ١٨١)، وَ«شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ» لِابْنِ أَبِي الْعَزِّ الْخَنْفِيِّ (ج ١ ص ٢٥١)، وَ«الْفَتَاوَى» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ

(ج ٣ ص ١٦٥ و ١٩٥)، وَ(ج ١١ ص ٩١)، وَ(ج ١٨ ص ٣٢٢ و ٣٢٣)، وَ«الْإِسْتِقَامَةُ» لَهُ (ج ٢ ص ٢٢٤ و ٢٢٥)، وَ«مِنْهَاجَ

السُّنَّةِ» لَهُ (ج ٦ ص ١٧٩)، وَ(ج ٨ ص ٤١١)، وَ«فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٨ ص ٩)، وَ«مُخْتَصَرُ الْأَسْئَلَةِ وَالْأَجْوِبَةِ

الْأُصُولِيَّةِ عَلَى الْعَقِيدَةِ الْوَأَسْطِيَّةِ» لِلشَّيْخِ السَّلْمَانَ (ص ٢٣)، وَ«الْفَارِقُ بَيْنَ الْمُصَنَّفِ وَالسَّارِقِ» لِلشُّبُوطِيِّ (ص ٥٠ و ٥١

و ٥٤ و ٥٦ و ٦٧)، وَ«مَقَابِسُ اللَّغَةِ» لِابْنِ فَارِسٍ (ج ٢ ص ٤٢ و ٤٣)، وَ«تَحْرِيفُ النُّصُوصِ مِنْ مَا خِذَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ فِي

الاسْتِدْلَالِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ص ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣).

(٢) انظُرْ: «الْمَدْخَلُ لِدِرَاسَةِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ» لِلْبُرَيْكَانِ (ص ٣٥).

* وَأَنَّ الشَّيْطَانَ مَا هُوَ إِلَّا الْقُوَى الشَّرِّيرَةُ فِي الْإِنْسَانِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ

بِالْخَلْقِ وَالْإِيْجَادِ. (١)

قُلْتُ: فَهَذَا كُلُّهُ مِنْ تَحْرِيفِ الْقُرْآنِ، لِأَنَّ التَّحْرِيفَ هُوَ تَفْسِيرٌ لِلنُّصُوصِ بِالْمَعْنَى

الْبَاطِلِ.

هَذَا: وَنَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْعَمَلَ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ؛ مُوَافِقًا لِمَرْضَاتِهِ،

نَافِعًا لِعِبَادِهِ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم، وَبَارَكَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ

بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ



(١) انظر: «المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية» للبريكان (ص ٣٥).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى كَشْفِ حَقِيقَةِ التَّحْرِيفِ، وَهُوَ التَّغْيِيرُ؛ وَزْنَا، وَمَعْنَى،
فَهُوَ نَفْيُ الْمَعْنَى الصَّحِيحِ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ النُّصُوصُ، وَاسْتِبْدَالُهُ؛ بِمَعْنَى: آخَرَ
غَيْرِ صَحِيحٍ، وَهُوَ تَغْيِيرُ النَّصِّ، لَفْظًا، أَوْ مَعْنَى، يَعْنِي: تَفْسِيرَ النُّصُوصِ
بِالْمَعَانِي الْبَاطِلَةِ، الَّتِي لَا تَدُلُّ عَلَيْهَا بِوَجْهِ مِنَ التَّوَجُّوهِ

* التَّحْرِيفُ لُغَةً: التَّغْيِيرُ، وَالتَّبْدِيلُ، كَتَّحْرِيفِ الْكَلَامِ، وَهُوَ عَدْلُهُ عَنِ جِهَتِهِ.

* وَالتَّحْرِيفُ فِي الْقُرْآنِ: تَغْيِيرُ الْكَلِمَةِ عَنِ مَعْنَاهَا، وَهِيَ قَرِيبَةٌ الشَّبَهِ.

* وَكَانَتْ الْيَهُودُ تُغَيِّرُ مَعَانِيَ التَّوْرَةِ بِالْأَشْبَاهِ، فَوَصَفَهُمُ اللَّهُ بِفِعْلِهِمْ، فَقَالَ تَعَالَى:

﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ

مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِاللِّسَانِ وَمَا يُلْبَسُونَ مِنْ تَحْنُوتٍ﴾ [النِّسَاءُ: ٤٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ

هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُواكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ

مَوَاضِعِهِ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٤١].

قُلْتُ: فَهَذَا التَّحْرِيفُ هُوَ مِنْ صَنِيعِ الْيَهُودِ.

* وَإِذَا مَالَ الْعَبْدُ عَنْ شَيْءٍ، يُقَالُ: تَحَرَّفَ، وَانْحَرَفَ، وَاحْرَوْرَفَ.

فَهُوَ: فِي الْأَصْلِ مَاخُودٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَرَفْتُ الشَّيْءَ عَنْ وَجْهِهِ، إِذَا أَمَلْتَهُ وَغَيَّرْتَهُ.^(١)

(١) وَأَنْظُرْ: «مَقَابِسُ اللَّغَةِ» لِابْنِ فَارِسٍ (ج ٢ ص ٤٢ و ٤٣)، وَ«تَهْدِيبُ اللَّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ (ج ٥ ص ١٢)، وَ«تَفْسِيرُ

الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٢ ص ٦٥)، وَ«فَتْحُ رَبِّ الْبَرِيَّةِ بِتَلْخِصِ الْحَمَوِيِّ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمِينَ (ص ١٨)، وَ«شَرْحُ

التَّحْرِيفُ شَرْعًا: هُوَ تَفْسِيرُ النَّصُوصِ بِالْمَعَانِي الْبَاطِلَةِ الَّتِي لَا تَدُلُّ عَلَيْهَا بَوَاجِهُ

مِنَ الْوُجُوهِ، وَالْعُدُولُ بِالْكَلَامِ، عَن وَجْهِهِ؛ وَصَوَابِهِ إِلَى غَيْرِهِ لِلتَّحْرِيفِ.^(١)

* وَالتَّحْرِيفُ: تَفْعِيلٌ مِنَ الْحَرْفِ؛ بِمَعْنَى: الطَّرْفِ، وَمِنْهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ

النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ [الْحَجُّ: ١١]؛ أَي: عَلَى طَرَفٍ مِنَ الدِّينِ.^(٢)

* إِذَا التَّحْرِيفُ فِي اللُّغَةِ: التَّغْيِيرُ، وَالتَّبْدِيلُ، وَالْإِمَالَةُ، وَالْعُدُولُ، مَاخُودٌ مِنَ

الْفِعْلِ: حَرَفَ، إِذَا عَدَلَ بِالشَّيْءِ عَن وَجْهِهِ.

* وَالتَّحْرِيفُ: فِي بَابِ «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ»، هُوَ تَغْيِيرُ أَفْظِ «الْأَسْمَاءِ

وَالصِّفَاتِ»، أَوْ مَعَانِيهَا عَن مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى بِهَا.^(٣)

العَقِيدَةُ الْوَاسِطِيَّةُ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ (ص ٢٣ و ٢٤)، وَتَحْرِيفَ النَّصُوصِ مِنْ مَأْخِذِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي الاستِدْلَالِ لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ص ٩٩ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٢٨)، وَ«مُخْتَصَرَ الْأَسْئَلَةِ وَالْأَجْوِبَةِ الْأُصُولِيَّةِ عَلَى الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» لِلشَّيْخِ السَّلْمَانَ (ص ٢٣).

(١) وَانظُرْ: «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ١ ص ٢١٥)، وَ«فَتْحَ رَبِّ الْبَرِيَّةِ بِتَلْخِيصِ الْحَمَوِيَّةِ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمِينَ (ص ١٨)، وَ«شَرْحَ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» لَهُ (ج ١ ص ١٢٦)، وَ«تَهْدِيبَ اللُّغَةِ» لِلأَزْهَرِيِّ (ج ٥ ص ١٢)، وَ«تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٢ ص ٦٥)، وَ«التَّنْبِيهَاتِ اللَّطِيفَةَ» لِلشَّيْخِ السَّعْدِيِّ (ص ٢٢)، وَ«تَحْرِيفَ النَّصُوصِ مِنْ مَأْخِذِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي الاستِدْلَالِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ص ١٠١ و ١٠٣ و ١٢٨).

(٢) انظُرْ: «الْمَدْخَلُ لِدرَاسَةِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِلْبُرَيْكَانِ» (ص ٣٤).

(٣) وَانظُرْ: «مَقَائِسَ اللُّغَةِ» لِابْنِ فَارِسٍ (ج ٢ ص ٢٥٥)، وَ«مُفْرَدَاتِ أَفْظِ الْقُرْآنِ» لِلرَّاعِبِ (ص ٢٢٨)، وَ«الْقَامُوسَ الْمُحِيطَ» لِلْفَيْرُوزِآبَادِيِّ (ص ١٠٣٣)، وَ«الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ١ ص ٢١٥)، وَ«مُعْتَقَدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فِي تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» لِلتَّمِيمِيِّ (ص ٦٠ و ٦٢)، وَ«شَرْحَ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ (ص ٢٣ و ٢٤).

* وَهَذَا يُوجِبُ تَحْرِيفَ تَحْرِيفِ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ إِبْطَالِ الشَّرْعِ.

* وَلِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَمَّ فَاعِلَهُ، فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ﴾ [النساء: ٤٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَبِمَا نَقَضْتَهُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥].

قُلْتُ: فَالتَّحْرِيفُ أَمْرُهُ خَطِيرٌ، وَشَرُّهُ مُسْتَطِيرٌ، فَهُوَ تَغْيِيرٌ وَتَبْدِيلٌ لِلْمَعَانِي وَالْأَلْفَافِ عَمَّا هِيَ عَلَيْهِ، فَتَتَغَيَّرُ الْحَقَائِقُ، وَيَبْطُلُ الْخِطَابُ، وَتَفْسُدُ الْمَعَانِي، وَيَدْبُ التَّعْطِيلُ.^(١)

(١) لِذَلِكَ: يَجِبُ لُزُومُ الشَّرْعِ وَالْإِنْفِئَادُ لَهُ، وَالْإِعْتِقَادُ الْجَازِمُ بِأَنَّهُ طَرِيقُ الْهِدَايَةِ، وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى أَلْفَافِ الشَّرْعِ، وَالْعِنَايَةُ بِهَا، هَذَا سَبِيلُ الْوَقَايَةِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي التَّحْرِيفِ.

* فَالتَّحْرِيفُ: هُوَ الْمُتَعَمَّدُ مِمَّا عَمِلْتَهُ أَقْلَامُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ، بِالتَّرْصِيدِ وَالتَّرْبُصِ، مِنَ الْعَبَثِ وَالتَّلَاعِبِ بِالنُّصُوصِ، بِالْبَتْرِ وَالْإِفْتِرَاءِ وَالْخِيَانَةِ، فَهُوَ مُرَوِّقٌ عَنِ الصِّدْقِ، هَذَا حَقِيقَةُ التَّحْرِيفِ.^(١)

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيِّئًا لَّهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٥٢].

* وَالتَّحْرِيفُ فِي بَابِ: «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ»، هُوَ تَغْيِيرُ الْأَفَاطِ نُصُوصِ «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ»، أَوْ مَعَانِيهَا، عَنْ مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى بِهَا.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٣ ص ١٦٥): (تَحْرِيفُ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، كَمَا ذَمَّهُ اللَّهُ تَعَالَى، فِي كِتَابِهِ، وَهُوَ إِزَالَةُ اللَّفْظِ: عَمَّا دَلَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَعْنَى. * مِثْلُ: تَأْوِيلِ بَعْضِ الْجَهْمِيَّةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النِّسَاءُ: ١٦٤]؛ أَي: جَرَّحَهُ بِأُظْفِيرِ الْحِكْمَةِ تَجْرِيحًا). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ» (ج ٢ ص ٤٤٠): (وَكَانَ السَّلْفُ^(٢) يَقُولُونَ: مَنْ فَسَدَ مِنْ عُلَمَائِنَا فَفِيهِ شَبَهُ مِنَ الْيَهُودِ، وَمَنْ فَسَدَ مِنْ عِبَادِنَا فَفِيهِ شَبَهُ مِنَ النَّصَارَى، وَهَذَا كَمَا قَالُوهُ؛ فَإِنَّ مَنْ فَسَدَ مِنَ الْعُلَمَاءِ فَاسْتَعْمَلَ أَخْلَاقَ الْيَهُودِ، مِنْ

(١) وَأَنْظَرُ: «تَحْرِيفَ النُّصُوصِ مِنْ مَآخِذِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي الْإِسْتِدْلَالِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ص ١٢٨ و ١٢٩)، وَ«الْإِعْتِصَامَ» لِلشَّاطِئِيِّ (ج ١ ص ١٩٢)، وَ«الْفَارِقَ بَيْنَ الْمُصَنَّفِ وَالسَّارِقِ» لِلسُّيُوطِيِّ (ص ٥٠ و ٥١ و ٥٤ و ٥٦ و ٦٧)، وَ«الْفَتَاوَى» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ٣ ص ١٦٥ و ١٩٥)، وَ(ج ١١ ص ٩١)، وَ(ج ١٨ ص ٣٢٢ و ٣٢٣)، وَ«الْإِسْتِقَامَةَ» لَهُ (ج ٢ ص ٢٢٤ و ٢٢٥).

(٢) قَالَهُ الْإِمَامُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

أَنْظَرُ: «الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائِيَةُ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ١٤ ص ٨٢١).

تَحْرِيفِ الْكَلِمِ، عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَكَيْتَمَانِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى، إِذَا كَانَ فِيهِ فَوَاتٌ غَرَضِهِ، وَحَسَدٍ مَنْ آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْلَاقِ الَّتِي ذُمَّ بِهَا الْيَهُودُ مِنْ الْكِبْرِ، وَاللَّيِّ، وَالْكَيْتَمَانِ، وَالتَّحْرِيفِ، وَالتَّحْيِيلِ عَلَى الْمَحَارِمِ، وَتَلْيِيسِ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ؛ فَهَذَا شَبَّهُهُ بِالْيَهُودِ ظَاهِرٌ. اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رحمته فِي «شَرْحِ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» (ج ١ ص ١٢٦): (وَأَمَّا التَّحْرِيفُ، فَهُوَ تَغْيِيرُ لَفْظِهَا، أَوْ صَرْفُ مَعْنَاهَا، عَمَّا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا، وَرَسُولُهُ ﷺ، مِثْلُ أَنْ يَقُولَ: «اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ»؛ أَي: «اسْتَوْلَى»، أَوْ: «يُنزَلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا»؛ أَي: يَنْزِلُ «أَمْرُهُ»). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ أَبِي الْعِزِّ الْحَنْفِيُّ رحمته فِي «شَرْحِ الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ» (ج ١ ص ٢٥١): (فَسَمَّوُا التَّحْرِيفَ تَأْوِيلًا تَزْيِينًا لَهُ وَزُخْرَفَةً؛ لِيُقْبَلَ، وَقَدْ ذَمَّ اللَّهُ تَعَالَى الَّذِينَ زُخِرَفُوا بِالْبَاطِلِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢].

* وَالْعِبْرَةُ لِلْمَعَانِي، لَا لِلْأَلْفَاظِ، فَكَمْ مِنْ بَاطِلٍ قَدْ أُقِيمَ عَلَيْهِ: دَلِيلٌ مُزْخَرَفٌ، غُورِضٌ بِهِ: دَلِيلُ الْحَقِّ. اهـ

* وَمِمَّا سَبَقَ ذِكْرُهُ يَبِينُ أَنَّ التَّحْرِيفَ، يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:
الْأَوَّلُ: تَحْرِيفُ اللَّفْظِ^(١)، بِزِيَادَةٍ، أَوْ نَقْصٍ، أَوْ تَغْيِيرِ شَكْلِ، سِوَاءَ تَغْيِيرِ مَعْنَاهُ الْمَعْنَى أَوْ لَمْ يَتَغَيَّرْ.

(١) فَالتَّحْرِيفُ اللَّفْظِيُّ: هُوَ تَبْدِيلُ اللَّفْظِ بِلَفْظٍ آخَرَ، كَقَوْلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ بَدَلْ «حِطَّةً»: «حَبَّةً».

وَانظُرْ: «الْمُدْخَلُ لِدِرَاسَةِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ» لِلْبُرَيْكَانِ (ص ٣٥).

كَقَوْلِ الْيَهُودِ: «حَبَّةٌ»، لَمَّا قِيلَ لَهُمْ: «قُولُوا: حِطَّةٌ»^(١)، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً﴾ [البقرة: ٥٨].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿وَادْخُلُوا
الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً﴾ [البقرة: ٥٨]؛ فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِمُ،
وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ. وَفِي رِوَايَةٍ: (فَبَدَّلُوا، وَقَالُوا: حِطَّةٌ، حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ)^(٢).

* فَهَذَا صَنِيعُ الْيَهُودِ، حِينَ أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا، وَيَقُولُوا:
«حِطَّةً»، فَبَدَّلُوا كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى وَحَرَّفُوهُ، فَقَالُوا: «حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ».

* وَكَفَرَاءَةُ الْمُتَبَدِّعَةِ: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]؛ بِنِصْبِ لَفْظِ

الْجَلَالَةِ.

الثَّانِي: تَحْرِيفُ الْمَعْنَى، وَهُوَ تَغْيِيرُهُ، مَعَ إِبْقَاءِ لَفْظِهِ عَلَى حَالِهِ، وَذَلِكَ كَتَفْسِيرِ

الْغَضَبِ بِإِرَادَةِ الْإِنْتِقَامِ، وَكَقَوْلِهِمْ: مَعْنَى الرَّحْمَةِ إِرَادَةُ الْإِنْعَامِ.^(٣)

(١) وَانظُرْ: «الْمَسْتَخْرَجُ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ الْبُجَيْرِيِّ (ج ١ ص ٧٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٤٠٣)، وَابْنُ الْبُجَيْرِيِّ فِي «الْمَسْتَخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج ١ ص ٧٥).

قَوْلُهُ ﷺ: «عَلَى أَسْتَاهِمُ»؛ أَي: يَزْحَفُونَ عَلَى أَدْبَارِهِمْ.

(٣) وَانظُرْ: «هُدَايَةُ الْحَيَارَى فِي أَجْوِبَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى» لِابْنِ الْقَيْمِ (ص ٤٩)، وَ«الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» لَهُ (ج ١ ص ٣٥٨)،

وَ«شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَأَسْطِيَّةِ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمِينَ (ج ١ ص ١٢٦)، وَ«فَتْحُ رَبِّ الْبَرِّيَّةِ بِتَلْخِيصِ الْحَمَوِيَّةِ» لَهُ (ص ١٨)،

وَ«الْفَتَاوَى» لَهُ (ج ١ ص ١٨١)، وَ«شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ» لِابْنِ أَبِي الْعَرَّ الْحَنْفِيِّ (ج ١ ص ٢٥١)، وَ«الْفَتَاوَى» لِابْنِ تَيْبِيَّةِ

(ج ٣ ص ١٦٥ و ١٩٥)، وَ(ج ١١ ص ٩١)، وَ(ج ١٨ ص ٣٢٢ و ٣٢٣)، وَ«الْإِسْتِقَامَةُ» لَهُ (ج ٢ ص ٢٢٤ و ٢٢٥)، وَ«مِنْهَاجِ

السُّنَّةِ» لَهُ (ج ٦ ص ١٧٩)، وَ(ج ٨ ص ٤١١)، وَ«فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٨ ص ٩)، وَ«مُخْتَصَرُ الْأَسْئَلَةِ وَالْأَجْوِبَةِ

الْأُصُولِيَّةِ عَلَى الْعَقِيدَةِ الْوَأَسْطِيَّةِ» لِلشَّيْخِ السَّلْمَانِ (ص ٢٣)، وَ«الْفَارِقُ بَيْنَ الْمُصَنَّفِ وَالسَّارِقِ» لِلشُّبُوطِيِّ (ص ٥٠ و ٥١

و ٥٦ و ٦٧)، وَ«مَقَابِسُ اللَّغَةِ» لِابْنِ فَارِسٍ (ج ٢ ص ٤٢ و ٤٣)، وَ«تَحْرِيفُ النُّصُوصِ مِنْ مَأْخِذِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي

الاسْتِدْلَالِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ص ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣).

* وَمِنَ التَّحْرِيفِ الْمَعْنَوِيِّ: كَالْقَوْلِ بِأَنَّ مَعْنَى «الاسْتِوَاءِ»، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]؛ أَي: «اسْتَوَى»^(١).

وَهَذَا مِنْ تَحْرِيفِ الْآيَاتِ الشَّرْعِيَّةِ.

* وَهُنَاكَ: تَحْرِيفٌ لِآيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى: الْكُونِيَّةِ، وَالَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْخَلْقِ وَالْإِيجَادِ،

وَعَبَّرَ ذَلِكَ.

* كَتَاوِيلٍ: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ﴾ [الفيل: ٣]؛ أَي: جَرَائِمَ

الطَّاعُونَ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

* وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ: هِيَ الْقُوَى الرُّوحِيَّةِ.

* وَأَنَّ الشَّيْطَانَ: مَا هُوَ إِلَّا: الْقُوَى الشَّرِّيرَةُ فِي الْإِنْسَانِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ

بِالْخَلْقِ وَالْإِيجَادِ.^(٢)

قُلْتُ: فَهَذَا كُلُّهُ مِنْ تَحْرِيفِ الْقُرْآنِ، لِأَنَّ التَّحْرِيفَ، هُوَ تَفْسِيرٌ لِلنُّصُوصِ؛ بِالْمَعْنَى

الْبَاطِلِ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ التَّعْطِيلِ، وَالتَّحْرِيفِ:

(١) أَنَّ التَّعْطِيلَ: نَفْيٌ لِلْمَعْنَى الْحَقِّ، وَالتَّحْرِيفُ: تَفْسِيرٌ لِلنُّصُوصِ بِالْمَعْنَى

الْبَاطِلِ.

(١) انظُر: «الْمُدْخَلُ لِدِرَاسَةِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ» لِلْبُرَيْكَانِ (ص ٣٥).

(٢) انظُر: «الْمُدْخَلُ لِدِرَاسَةِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ» لِلْبُرَيْكَانِ (ص ٣٥).

(٢) أَنَّ التَّعْطِيلَ: أَعْمٌ مُطْلَقًا مِنَ التَّحْرِيفِ، وَالتَّحْرِيفُ أَحْصُ مُطْلَقًا، مِنْ التَّعْطِيلِ، فَكُلُّ مُحَرَّفٍ فَهُوَ مُعْطَلٌ، دُونَ الْعَكْسِ فَكُلَّمَا وُجِدَ التَّحْرِيفُ، وَجِدَ التَّعْطِيلُ، دُونَ الْعَكْسِ.^(١)

* فَالتَّعْطِيلُ: يُبَيِّنُ التَّحْرِيفَ، وَيُخَالِفُهُ مِنَ الْوَجْهِ التَّالِي، وَالْمُرَادُ مِنْهُ: نَفْيُ دِلَالَةِ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَنِ الْمَقْصُودِ مِنْهُمَا؛ كَتَّعْطِيلِ: الْمَصْنُوعِ عَنِ صَانِعِهِ، أَوْ تَعْطِيلِ الْعِبَادَةِ بِالْتَرَكِ، أَوْ صَرْفِهَا إِلَى غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَّ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [النَّمْلُ: ٨٨].

* فَالتَّعْطِيلُ إِذَنْ: هُوَ نَفْيٌ لِلْمَعْنَى الْحَقِّ.

* وَالْمُرَادُ بِالتَّحْرِيفِ: تَغْيِيرُ مَعَانِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ بِتَأْوِيلِهَا إِلَى مَعَانٍ أُخْرَى تَنْفِي دِلَالَتِهَا عَلَيْهِمَا.

* كَتَّحْرِيفِ النُّصُوصِ فِي اللَّفْظِ؛ بِمِثْلِ: تَبْدِيلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِلْفِظِ: «حِطَّةً»، بِ«حَبَّةً» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةً﴾ [البَقَرَةُ: ٥٨].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ حَرَمِيُّ فِي «الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ» (ج ١ ص ٣٥٨): (وَالتَّحْرِيفُ

نُوعَانِ:

تَحْرِيفُ اللَّفْظِ: وَهُوَ تَبْدِيلُهُ.

وَتَحْرِيفُ الْمَعْنَى: وَهُوَ صَرْفُ اللَّفْظِ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ، مَعَ بَقَاءِ صُورَةِ اللَّفْظِ). اهـ

(١) وَأَنْظُرْ: «الْمُدْخَلُ لِدِرَاسَةِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ» لِلْبُرَيْكَانِ (ص ٣٥).

قُلْتُ: فَالتَّحْرِيفُ شَيْءٌ مَمْقُوتٌ، وَتَرِكَةٌ مَشْؤومَةٌ، وَرِثَةٌ الْمُعْطَلَةُ عَنِ الْيَهُودِ، وَفَتَحُوا بِهَا بَابًا وَاسِعًا يَلْجُ مِنْهُ كُلُّ مُلْحِدٍ لِلْقَدْحِ فِي الْإِسْلَامِ، وَالطَّعْنِ فِي أُصُولِهِ الْعِظَامِ.^(١)

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٥ ص ٥٥٠):

(وَفَتَحُوا بَابَ تَحْرِيفِ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، دَخَلَتِ الْمَلَا حِدَةٌ مِنْ هَذَا الْبَابِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «التَّسْعِينِيَّةِ» (ج ٢ ص ٥٤٥): (وَأَهْلُ السُّنَّةِ

وَسَلَفُ الْأُمَّةِ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ مَنْ تَأَوَّلَ «اسْتَوَى»، بِمَعْنَى: «اسْتَوْلَى»، أَوْ بِمَعْنَى آخَرَ يَنْفِي أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ سَمَاوَاتِهِ، فَهُوَ: جَهْمِيٌّ، ضَالٌّ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّطِيفِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ آلِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «عُيُونِ

الرِّسَالِ»، وَالْأَجُوبَةِ عَلَى الْمَسَائِلِ» (ج ١ ص ٣٧٢): (فِي مَنْ آمَنَ بِلَفْظِ «الْإِسْتِوَاءِ»،

الْوَارِدِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى؛ لَكِنْ نَازَعَ فِي الْمَعْنَى وَزَعَمَ أَنَّهُ «الْإِسْتِيْلَاءُ»، فَهُوَ جَهْمِيٌّ مُعْطَلٌ ضَالٌّ مُخَالَفٌ لِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ السَّلَفِ عَنْ «جَهْمٍ»، وَشِيعَتِهِ «الْجَهْمِيَّةِ».

* فَإِنَّهُمْ: لَمْ يُصَرِّحُوا بِرَدِّ لَفْظِ الْقُرْآنِ: كَ «الْإِسْتِوَاءِ»، وَغَيْرِهِ مِنَ الصِّفَاتِ، وَإِنَّمَا

خَالَفُوا السَّلَفَ فِي الْمَعْنَى الْمُرَادِ). اهـ

(١) وَأَنْظُرْ: «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ٦ ص ١٧٩)، وَ«الْإِسْتِقَامَةُ» لَهُ (ج ٢ ص ٢٤٤ و ٢٢٥)، وَ«الْفَتَاوَى» لَهُ

أَيْضًا (ج ٣ ص ١٦٥ و ١٩٥)، وَ«بَيَانُ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٤ ص ٤٠١)، وَ«حِكَايَةُ الْمُنَاطَرَةِ فِي الْقُرْآنِ»

لِابْنِ قَدَامَةَ (ص ٣٥)، وَ«الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ١ ص ٢١٥)، وَ«تَحْرِيفُ النُّصُوصِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ (ص ١٢٨).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ رحمته فِي «حِكَايَةِ الْمُنَظَرَةِ فِي الْقُرْآنِ» (ص ٣٥):
 وَلَا نَعْلَمُ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ طَائِفَةً يَكْتُمُونَ مَقَالَتَهُمْ، وَلَا يَتَجَاسَرُونَ عَلَيَّ إِظْهَارِهَا؛ إِلَّا
 «الْجَهْمِيَّةُ»، وَ«الْأَشْعَرِيَّةُ». اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمته فِي «بَيَانِ تَلْيِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (ج ٤ ص ٤٠١):
 (فَعَلِمَ أَنَّ هُوَ لَاءٌ^(١) حَقِيقَةٌ بَاطِنُهُمْ، بَاطِنُ «الْمُعْتَرِزَةِ»، «الْجَهْمِيَّةِ»، «الْمُعْطَلَةِ».
 * وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُمْ ظَاهِرَ أَهْلِ الْإِثْبَاتِ، كَمَا أَنَّ: «الْمُعْتَرِزَةَ» عِنْدَ التَّحْقِيقِ حَقِيقَةٌ
 أَمْرُهُمْ أَمْرُ الْمَلَاحِدَةِ، نَفَاةُ «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» بِالْكَلِّيَّةِ، وَإِنْ تَظَاهَرُوا بِالرَّدِّ عَلَيْهِمْ،
 وَالْمَلَاحِدَةُ حَقِيقَةٌ مَنْ يَجْحَدُ الصَّانِعَ بِالْكَلِّيَّةِ). اهـ

قَالَ الْإِمَامُ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ رحمته فِي «النَّقْضِ عَلَيَّ بَشْرِ الْمَرِيسِيِّ» (ص ٢٨٣):
 (إِنَّ الْمُصِيبَ: يَتَعَلَّقُ مِنَ الْآثَارِ، بِكُلِّ وَاضِحٍ، مَشْهُورٍ، وَالْمُرِيبَ: يَتَعَلَّقُ، بِكُلِّ مُتَشَابِهٍ،
 مَغْمُورٍ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمته فِي «التَّسْعِينِيَّةِ» (ج ٢ ص ٥٤٨)؛ عَنْ أَهْلِ
 الْبِدْعِ وَالزَّيْغِ، فِي نَقْلِهِمْ لِكَلَامِ السَّلَفِ: (وَإِنْ وَجَدُوهُ فِي كَلَامِ التَّابِعِينَ، لِلسَّلَفِ افْتَرَوْا
 الْكُذِبَ عَلَيْهِمْ، وَنَقَلُوا عَنْهُمْ بِحَسَبِ الْفَهْمِ الْبَاطِلِ الَّذِي فَهَمُوهُ، أَوْ زَادُوا عَلَيْهِمْ فِي
 الْأَلْفَاطِ، أَوْ غَيَّرُوها، أَوْ غَيَّرُوها قَدْرًا وَوَصْفًا؛ لِمَا نَسَمَعُ مِنَ أَلْسِنَتِهِمْ، وَنَرَى فِي
 كُتُبِهِمْ). اهـ

(١) وَهُمْ: مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ الْأَشْعَرَةِ الْمُبْتَدِعَةِ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٥ ص ٤٠٩): (بَعْضُ الْحَاثِضِينَ بِالتَّوِيلَاتِ الْفَاسِدَةِ؛ يَتَشَبَّهُ بِالْفَاطِئِ تُنْقَلُ عَنْ بَعْضِ الْأَيْمَةِ، وَتَكُونُ إِمَّا غَلَطًا أَوْ مُحَرَّفَةً). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «خَلْقِ أفعالِ الْعِبَادِ» (ص ٢٢٨): (فَأَمَّا مَا احتَجَّ بِهِ: الْفَرِيقَانِ، لِمَذْهَبِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللهُ، وَيَدَّعِيهِ كُلُّ لِنَفْسِهِ؛ فَلَيْسَ بِثَابِتٍ كَثِيرٌ مِنْ أَخْبَارِهِمْ، وَرُبَّمَا لَمْ يَفْهَمُوا دِقَّةَ مَذْهَبِهِ). اهـ

* وَالتَّحْرِيفُ: وَاحِدٌ مِنْ أُمُورٍ خَمْسَةٍ، يُعَارِضُ بِهَا الْحَقُّ، وَهِيَ:

(١) لَبْسُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ، وَهُوَ خَلْطُهُ بِهِ، بِحَيْثُ لَا يَتَمَيَّزُ الْحَقُّ، مِنْ الْبَاطِلِ.

(٢) كِتْمَانُ الْحَقِّ.

(٣) إِخْفَاؤُهُ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ كِتْمَانِهِ.

(٤) تَحْرِيفُ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ.

وَهُوَ نَوْعَانِ: تَحْرِيفٌ، لَفْظِي، وَتَحْرِيفٌ، مَعْنَاؤِي.

(٥) لَيْئِي اللِّسَانِ بِهِ؛ لِيُلبَسَ عَلَى السَّامِعِ اللَّفْظُ الْمُنزَلُ بِغَيْرِهِ.

* وَهَذِهِ الْأُمُورُ، إِنَّمَا اِزْتَكَبُوهَا لِأَعْرَاضٍ لَهُمْ دَعَتْهُمْ إِلَى هَذَا التَّحْرِيفِ، وَالتَّغْيِيرِ،

وَالْتَبْدِيلِ. ^(١)

(١) وَأَنْظَرُ: «هِدَايَةُ الْحَيَارَى» لِابْنِ الْقَيْمِ (ص ٤٩)، وَ«تَحْرِيفَ النَّصُوصِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ص ١٣٥)، وَ«بَيَانَ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ٤ ص ٤٠١)، وَ«الْفَتَوَى الْحَمَوِيَّةَ الْكُبْرَى» لَهُ (ص ٢٥٤ وَ ٢٦٠)، وَ«حِكَايَةَ الْمُنَاطَرَةِ فِي الْقُرْآنِ» لِابْنِ قَدَامَةَ (ص ٣٥)، وَ«مُخْتَصَرَ الْأَسْئَلَةِ وَالْأَجْوِبَةِ الْأُصُولِيَّةِ عَلَى الْعَقِيدَةِ الْوَأَسْطِيَّةِ» لِلشَّيْخِ السَّلْمَانِ (ص ٢٣).

قُلْتُ: لِأَنَّ الْبُدْعَةَ انْحِرَافٌ وَهَوَى، وَلَا يَتَأَيَّدُ ذَلِكَ بِالْوَحْيِ وَالْهُدَى، وَإِنَّمَا
بِالتَّحْرِيفِ وَالتَّأْوِيلِ بِالْبَاطِلِ، وَالْمَخَارِجِ بِالْحَيْلِ الْبَاطِلَةِ لِصَرْفِ النُّصُوصِ وَلَيْهَا عَنِ
الْمُرَادِ مِنْهَا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا
الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ * فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا
قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾
[البقرة: ٥٨، ٥٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ
ثُمَّ يَحْرِفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥].
* فَتَبَدَّلَهَا: هُوَ تَحْرِيفُهَا وَتَأْوِيلُهَا الزَّائِعُ عَنِ الْحَقِّ.
* وَاللَّهُ تَعَالَى كَشَفَ أَمْرَ الْيَهُودِ، وَكَشَفَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ التَّحْرِيفِ، وَالتَّبْدِيلِ فِي
الدِّينِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ
تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١].
* وَبَسَّ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ خَلَطَهُ بِمَا يَتَعَمَّدُونَهُ مِنَ التَّحْرِيفِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا
وَاعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا
وَاطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا
قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦].

* يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ؛ أَي: يُمِيلُونَهُ، وَيُزِيلُونَهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَيَجْعَلُونَ مَكَانَهُ غَيْرَهُ مِنْ

الْبَاطِلِ.

* وَالْمُرَادُ: أَنَّهُمْ يَتَأَوَّلُونَهُ، عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ. ^(١)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ

عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ

فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الْمَائِدَةُ: ١٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا

آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ

آخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ

تُؤْتُوهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ

يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٤١].

* فَوَقَعَ التَّحْرِيفُ فِي «التَّوْرَةِ»، و«الْإِنْجِيلِ»، مِنْ قَبْلِ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ

وَالنَّصَارَى.

* وَكَذَلِكَ فَعَلَ الْمُنافِقُونَ فِي التَّحْرِيفِ وَالتَّبْدِيلِ فِي الْمِلَّةِ.

(١) مِثْلُ: التَّحْرِيفِ فِي الْإِنْجِرَافِ الْعَقْدِيِّ فِي «تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ»، وَفِي الْإِنْجِرَافِ الْعَقْدِيِّ فِي «تَوْحِيدِ

الْأَلُوْهِيَّةِ»، وَفِي الْإِنْجِرَافِ الْعَقْدِيِّ فِي «تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ».

قَالَ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا﴾ كَلَامَ اللَّهِ قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الْفَتْحُ: ١٥].

* وَامْتَدَّتْ هَذِهِ الْبُدْعَةُ الشَّيْطَانِيَّةُ مِنَ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ، إِلَى الْفِرْقِ فِي الْإِسْلَامِ، مِنْ الْفِرْقِ الْمُخَالَفَةِ كَ «الرَّافِضَةِ»، وَ «الْجَهْمِيَّةِ»، وَ «الْقَدْرِيَّةِ»، وَ «الْجَبْرِيَّةِ»، وَ «الْمُعْتَرِلَةِ»، وَ «الْأَشْعَرِيَّةِ»، وَ «الْمَاتَرِيْدِيَّةِ»، وَ «الْمُرْجِيَّةِ الْعَصْرِيَّةِ»، وَمَا مِنْ فِرْقَةٍ مِنْ هَذِهِ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ إِلَّا وَقَدْ ضَرَبَتْ بِسَهْمٍ وَافِرٍ مِنَ «التَّحْرِيفِ» فِي الدِّينِ.^(١)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته الله فِي «الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ» (ج ٢ ص ٤١٥)؛ بِصَدَدِ بَيَانٍ أَنَّ التَّأْوِيلَ، هُوَ سَبَبُ ضَلَالِ الْيَهُودِ: (وَعَلَى أَعْقَابِ هَؤُلَاءِ حَلَّتْ قَارِعَةُ «التَّحْرِيفِ» فِي كُلِّ مَنْ غَلَا فِي الْمَذَاهِبِ، وَجَفَا النُّصُوصَ، وَعَقَدَ الْوَلَاءَ وَالْبِرَاءَ عَلَى الْمَذْهَبِ، وَالتَّعَصُّبِ لِإِمَامِ الْمَذْهَبِ، لَا عَلَى الدَّلِيلِ، وَمَا قَامَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ الْمُبِينِ، فَيَلْعَبُ بِهَذَا الْفَرِيقِ دَاعِي الْعَصْبِيَّةِ، وَالْهَوَى). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته الله فِي «الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ» (ج ١ ص ٢٣٠): (وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ أَنَّ كُلَّ طَائِفَةٍ تَتَأَوَّلُ مَا يُخَالَفُ نِحْلَتَهَا وَمَذْهَبَهَا.

* فَالْعِيَارُ: عَلَى مَا يَتَأَوَّلُ وَمَا لَا يَتَأَوَّلُ، هُوَ الْمَذْهَبُ الَّذِي ذَهَبَتْ إِلَيْهِ، وَالْقَوَاعِدُ الَّتِي أَصْلَتْهَا.

* فَمَا وَافَقَهَا أَقْرُوهُ وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهُ، وَمَا خَالَفَهَا فَإِنْ أَمَكَنَهُمْ دَفْعُهُ، وَإِلَّا تَأَوَّلُوهُ). اهـ

(١) هُمْ: الْمُتَأَفِّقُونَ.

(٢) وَأَنْظُرْ: «تَحْرِيفَ النُّصُوصِ مِنْ مَآخِذِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي الْاِسْتِدْلَالِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ص ١٤٠).

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٢٨ ص ١٨٨)؛ عَنِ الْمُبْتَدِعَةِ
الَّذِينَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ: (وَكَذَلِكَ كَذَبُهُمْ فِي الْعِلْمِ مِنْ أَعْظَمِ الظُّلْمِ، وَكَذَلِكَ
إِظْهَارُهُمْ لِلْمَعَاصِي وَالْبِدَعِ الَّتِي تَمْنَعُ الثِّقَةَ بِأَقْوَالِهِمْ، وَتَصْرِفُ الْقُلُوبَ عَنِ
اتِّبَاعِهِمْ). اهـ

* وَالتَّحْرِيفُ: وَهُوَ التَّأْوِيلُ بِالْبَاطِلِ بِدَعَا شَيْطَانِيَّةٍ، ثُمَّ بِدَعَا يَهُودِيَّةٍ، حَرَّفُوا بِهَا
«التَّوْرَةَ»، وَقَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ تَخْصِيصُهُمْ، بِالْوَصْفِ بِ«التَّحْرِيفِ»، دُونَ غَيْرِهِمْ، فَهَمُّ
الرَّاسِخُونَ فِي «التَّحْرِيفِ»، وَغَيْرُهُمْ تَبِعَ لَهُمْ فِي هَذَا التَّحْرِيفِ، ثُمَّ صَارَ بِدَعَا؛ لَدَى
النَّصَارَى فَحَرَّفُوا فِي «الْإِنْجِيلِ»، ثُمَّ فِي الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ، ظَاهِرًا، وَهُمْ:
الْمُنَافِقُونَ، ثُمَّ آلتَ هَذِهِ الْبِدَعَةُ: «بَاطِنِيَّةً، رَافِضِيَّةً، مَجُوسِيَّةً»، ثُمَّ «كَلَامِيَّةً قَدْرِيَّةً»، أَوْ
«إِرْجَائِيَّةً»، أَوْ «جَهْمِيَّةً»، أَوْ «اعْتِرَازِيَّةً»، أَوْ «أَشْعَرِيَّةً»، أَوْ «مَاتَرِيْدِيَّةً»، ثُمَّ «طُرُقِيَّةً صُوفِيَّةً
قُبُورِيَّةً»، وَآخِرُ مَنَزَلَةٍ لَهُ فِي الْغُلَاتِيَّةِ، لَدَى مُتَعَصِّبَةِ الْمَذَاهِبِ الْقُرُوعِيَّةِ وَفِي آخِرِينَ مِنْ
هُنَا وَهُنَاكَ، مِنْ أَفْرَادٍ أَوْ جَمَاعَاتٍ مِنَ الْأَحْزَابِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، مِمَّنْ يَطُؤُونَ صُدُورَهُمْ
فِي تَحْرِيفِ النُّصُوصِ فَيَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ بِبَاطِلِهِمْ.^(١)

(١) وَانظُرْ: «تَحْرِيفَ النُّصُوصِ مِنْ مَأْخِذِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي الْاِسْتِدْلَالِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ص ١٣٢)،
وَ«الْجَوَابَ الصَّحِيحَ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ١ ص ٣٦٥ و ٣٧٠)، وَ(ج ٤ ص ٣٢٠ و ٣٢١)، وَ«الْفَتَاوَى» لَهُ (ج ٣
ص ١٦٥ و ١٩٥)، وَ(ج ١١ ص ٩١)، وَ(ج ١٨ ص ٣٢٢ و ٣٢٣)، وَ«الْاِسْتِقَامَةَ» لَهُ أَيضًا (ج ٢ ص ٢٢٤ و ٢٢٥)،
وَ«مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» لَهُ أَيضًا (ج ٦ ص ١٧٩)، وَ(ج ٨ ص ٤١١)، وَ«الْفَارِقَ بَيْنَ الْمُصَنَّفِ وَالسَّارِقِ» لِلسُّيُوطِيِّ
(ص ٥٠ و ٥١ و ٥٤ و ٥٦ و ٦٧)، وَ«هِدَايَةَ الْخِيَارَى» لِابْنِ الْقَيْمِ (ص ٤٩ و ٥٠)، وَ«الصَّوَاعِقَ الْمُرْسَلَةَ» لَهُ (ج ١
ص ٢١٥ و ٢٢٠)، وَ(ج ٣ ص ٩١٧ و ٩٢٠)، وَ«فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٣ ص ٥٢٢ و ٥٢٥)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ

قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «تَحْرِيفِ النُّصُوصِ» (ص ١٢٨):
 (التَّحْرِيفُ: اسْمٌ نَزَلَتْ آيَاتُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِدَمِّهِ، وَخَصَّ بِهِ الْيَهُودُ فِي تَحْرِيفِهِمْ
 التَّوْرَةَ). اهـ

* وَالتَّحْرِيفُ مِنْ وَلَا يَدِ التَّقْوِيلِ بغيرِ عِلْمٍ، لِأَنَّ عُمْدَتَهُ الْبَاطِلُ، وَالْمُزْخَرَفُ
 بِالْبَاطِلِ أَخُو السَّاحِرِ: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩].

وَقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «تَحْرِيفِ النُّصُوصِ» (ص ١٢٩):
 (وَمِنْ مُفْرَدَاتِ الْخِيَانَةِ التَّحْرِيفُ لِلنَّصِّ مِنْ آيَةٍ، أَوْ حَدِيثٍ، أَوْ أَثَرٍ، أَوْ كَلَامٍ عَالِمٍ، فِي
 ذَاتِ النَّصِّ أَوْ مَعْنَاهُ وَدَلَالَتِهِ وَمُؤَدَّاهُ، فَهُوَ قَادِحٌ فِي الْأَمَانَةِ، مُنَاهِضٌ لَهَا). اهـ
 * فَمَا خِذُ أَهْلِ التَّحْرِيفِ: تَحْرِيفُ النُّصُوصِ وَبَتْرُهَا وَصَرْفُ دِلَالَتِهَا عَنْ وُجْهِتِهَا،
 وَلْيَعْلَمْ أَنَّ الْبَلَاءَ بِهِ قَدِيمٌ.^(١)

قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «تَحْرِيفِ النُّصُوصِ» (ص ١٠٢): (ثُمَّ
 تَرَاهُ نَزَعَهُ عِرْقُ الْخَالِفِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ؛ مُتَّصِرًا فِي النُّصُوصِ، بِالتَّحْرِيفِ، وَالتَّغْيِيرِ،
 وَالتَّبْدِيلِ، وَالتَّبْرِ، وَالزِّيَادَةِ، وَالنَّقْصِ، مُسْتَقْلًا مِنْ ذَلِكَ، وَمُسْتَكْتَرًا مِنْ الشَّقَاءِ
 بِالْعِلْمِ). اهـ

النُّبْلَاءُ لِلذَّهَبِيِّ (ج ٦ ص ٣٨٢)، وَ«الاعْتِصَامُ» لِلشَّاطِبِيِّ (ج ١ ص ١٦٢)، وَ«فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ رَجَبٍ (ج ٧
 ص ٢٣٠).

(١) وَأَنْظُرْ: «تَحْرِيفُ النُّصُوصِ مِنْ مَأْخِذِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي الْاسْتِدْلَالِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ص ١٠١)، وَ«دَمَّ
 الْكَلَامِ» لِلهَرَوِيِّ (ج ٥ ص ١٣٧، ١٣٨)، وَ«الاعْتِقَادُ» لِأَبِي يَعْلَى الْفَرَّاءِ (ص ٣١)، وَ«الاقْتِصَادُ فِي الْاعْتِقَادِ»
 لِعَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ (ص ٢٢٢)، وَ«دَمَّ التَّأْوِيلِ» لِابْنِ قَدَامَةَ (ص ٧٨)، وَ«جَوَابُ الْاِعْتِرَاضَاتِ الْمَصْرِيَّةِ» لِابْنِ
 تَيْمِيَّةَ (ص ١٠٨)، وَ«التَّسْعِينِيَّةُ» لَهُ (ج ٢ ص ٥٤٥).

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْقِيَمِ رحمته فِي «الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ» (ج ١ ص ٢١٥): (ذَكَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ التَّحْرِيفَ وَذَمَّهُ، حَيْثُ ذَكَرَهُ، وَذَكَرَ التَّفْسِيرَ، وَذَكَرَ التَّأْوِيلَ، فَالتَّفْسِيرُ: هُوَ إِبَانَةُ الْمَعْنَى، وَإِيضًا حُهُ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣].

* وَهَذَا غَايَةُ الْكَمَالِ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى فِي نَفْسِهِ حَقًّا، وَالتَّعْيِيرُ عَنْهُ أَفْصَحُ تَعْبِيرٍ وَأَحْسَنُهُ، وَهَذَا شَأْنُ الْقُرْآنِ، وَكَلَامِ الرَّسُولِ ﷺ.

وَالتَّحْرِيفُ: الْعُدُولُ بِالْكَلَامِ عَنْ وَجْهِهِ، وَصَوَابِهِ إِلَى غَيْرِهِ، وَهُوَ نَوْعَانِ: تَحْرِيفُ لَفْظِهِ، وَتَحْرِيفُ مَعْنَاهُ، وَالنَّوْعَانِ مَاخُودَانِ: مِنَ الْأَصْلِ عَنِ الْيَهُودِ فَهُمْ الرَّاسِخُونَ فِيهِمَا، وَهُمْ شَيْوخُ الْمُحَرِّفِينَ وَسَلَفَهُمْ، فَإِنَّهُمْ حَرَفُوا كَثِيرًا مِنَ الْفَاطِ: «التَّوْرَةِ»، وَمَا عُلبُوا عَنْ تَحْرِيفِ لَفْظِهِ حَرَفُوا مَعْنَاهُ، وَلِهَذَا وَصَفُوا بِالتَّحْرِيفِ فِي الْقُرْآنِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأُمَّمِ، وَدَرَجَ عَلَى آثَارِهِمُ الرَّافِضَةُ، فَهُمْ أَشْبَهُ بِهِمْ مِنَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ، وَالْجَهْمِيَّةُ فَإِنَّهُمْ سَلَكُوا فِي تَحْرِيفِ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِي الصِّفَاتِ مَسَالِكَ إِخْوَانِهِمْ مِنَ الْيَهُودِ، وَلَمَّا لَمْ يَتِمَّ كُنُوتًا مِنْ تَحْرِيفِ نُّصُوصِ الْقُرْآنِ؛ حَرَفُوا مَعَانِيَهُ، وَسَطَّوْا عَلَيْهَا وَفَتَحُوا بَابَ التَّأْوِيلِ لِكُلِّ مُلْحِدٍ يَكِيدُ الدِّينَ؛ فَإِنَّهُ جَاءَ فَوْجَدَ بَابًا مَفْتُوحًا وَطَرِيقًا مَسْلُوكَةً، وَلَمْ يُمْكِنْ لَهُمْ أَنْ يُخْرِجُوهُ مِنْ بَابٍ، أَوْ يَرُدُّوهُ مِنْ طَرِيقٍ قَدْ شَارَكُوهُ فِيهَا، وَإِنْ كَانَ الْمُلْحِدُ قَدْ وَسَّعَ بَابًا هُمْ فَتَحُوهُ، وَطَرِيقًا هُمْ اشْتَقُّوهُ، فَهَمَّا بِمَنْزِلَةِ رَجُلَيْنِ اتُّمِنَّا عَلَى مَالٍ فَتَأَوَّلَ أَحَدُهُمَا: وَأَكَلَ مِنْهُ دِينَارًا، فَتَأَوَّلَ الْآخَرُ: وَأَكَلَ مِنْهُ عَشْرَةً؛ فَإِذَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ قَالَ: إِنَّ حِلَّ أَكْلِ الدِّينَارِ بِالتَّأْوِيلِ، حِلُّ أَكْلِ الْعَشْرَةِ بِهِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا زَعَمَ أَكْلُ الدِّينَارِ أَنَّ الَّذِي

أَتَمَّنَهُ إِنَّمَا أَرَادَ مِنْهُ التَّأْوِيلَ، وَأَنَّ الْمُتَأَوَّلَ أَعْلَمُ بِمُرَادِهِ مِنَ الْمَالِكِ، فَيَقُولُ لَهُ صَاحِبُهُ: أَنَا
أَسْعَدُ مِنْكَ، وَأَوْلَى بِأَكْلِ هَذَا الْمَالِ.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ التَّأْوِيلَ يَتَجَادَبُهُ أَصْلَانِ: التَّفْسِيرُ، وَالتَّحْرِيفُ، فَتَأْوِيلُ التَّفْسِيرِ هُوَ
الْحَقُّ، وَتَأْوِيلُ التَّحْرِيفِ هُوَ الْبَاطِلُ؛ فَتَأْوِيلُ التَّحْرِيفِ مِنْ جِنْسِ الْإِلْحَادِ؛ فَإِنَّهُ هُوَ الْمَيْلُ
بِالنُّصُوصِ عَمَّا هِيَ عَلَيْهِ، إِمَّا بِالطَّعْنِ فِيهَا، أَوْ بِإِخْرَاجِهَا عَنْ حَقَائِقِهَا مَعَ الْإِقْرَارِ بِلَفْظِهَا،
وَكَذَلِكَ الْإِلْحَادُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ؛ تَارَةً يَكُونُ بِجَحْدِ مَعَانِيهَا، وَحَقَائِقِهَا، وَتَارَةً يَكُونُ:
بِإِنْكَارِ الْمُسَمَّى بِهَا، وَتَارَةً يَكُونُ: بِالتَّشْرِيكِ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ غَيْرِهِ فِيهَا، فَالتَّأْوِيلُ الْبَاطِلُ: هُوَ
إِلْحَادٌ وَتَحْرِيفٌ، وَإِنْ سَمَّاهُ أَصْحَابُهُ تَحْقِيقًا، وَعَرَفَانًا، وَتَأْوِيلًا.

* فَمِنْ تَأْوِيلِ التَّحْرِيفِ وَالْإِلْحَادِ: تَأْوِيلُ: «الْجَهْمِيَّةِ»، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ
مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النِّسَاءُ: ١٦٤]؛ أَي: جَرَّحَ قَلْبَهُ بِالْحِكْمِ وَالْمَعَارِفِ تَجْرِيحًا، وَمِنْ
تَحْرِيفِ اللَّفْظِ: تَحْرِيفُ إِعْرَابِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ﴾؛ فِي «الرَّفْعِ»، إِلَى «النَّصْبِ»،
وَقَالَ: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ﴾؛ أَي: مُوسَى كَلَّمَ اللَّهُ، وَلَمْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ، وَهَذَا مِنْ جِنْسِ تَحْرِيفِ
الْيَهُودِ، بَلْ أَفْبَحُ مِنْهُ، وَالْيَهُودُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَوْلَى بِالْحَقِّ مِنْهُمْ، وَلَمَّا حَرَفَهَا بَعْضُ
الْجَهْمِيَّةِ هَذَا التَّحْرِيفَ؛ قَالَ لَهُ بَعْضُ أَهْلِ التَّوْحِيدِ فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَمَّا جَاءَ
مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الْأَعْرَافُ: ٤٣]، فَبُهِتَ الْمُحَرِّفُ.

* وَمِنْ هَذَا أَنَّ بَعْضَ «الْفِرْعَوْنِيَّةِ» سَأَلَ بَعْضَ أَيْمَةِ الْعَرَبِيَّةِ: هَلْ يُمَكِّنُ أَنْ يُقْرَأَ
«الْعَرْشُ»: بِـ «الرَّفْعِ»، فِي قَوْلِهِ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥].

* وَقَصْدُ الْفِرْعَوْنِيِّ: بِهَذَا التَّحْرِيفِ أَنْ يَكُونَ «الاسْتِوَاءُ» صِفَةً لِلْمَخْلُوقِ، لَا لِلخَالِقِ، وَلَوْ تَيَسَّرَ لِهَذَا الْفِرْعَوْنِيِّ هَذَا التَّحْرِيفُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، لَمْ يَتَيَسَّرَ لَهُ فِي سَائِرِ الْآيَاتِ.

وَمِنْ تَأْوِيلِ التَّحْرِيفِ: تَأْوِيلُ: «الْقَدْرِيَّةُ»^(١) الْمَجُوسِيَّةُ نُصُوصَ الْقَدْرِ بِمَا أَخْرَجَهَا عَنْ حَقَائِقِهَا وَمَعَانِيهَا، وَتَأْوِيلُ: «الْجَهْمِيَّةُ» نُصُوصَ الصِّفَاتِ بِمَا أَخْرَجَهَا عَنْ حَقَائِقِهَا، وَأَوْجَبَ تَعْطِيلَ الرَّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ عَنْ صِفَاتِ كَمَالِهِ؛ كَمَا عَطَلَتْهُ: «الْقَدْرِيَّةُ» عَنْ كَمَالِ قُدْرَتِهِ وَمَشِيئَتِهِ؛ فَنَحْنُ لَا نُنْكِرُ التَّأْوِيلَ، بَلْ حَقِيقَةُ الْعِلْمِ هُوَ التَّأْوِيلُ، وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ هُمْ أَهْلُ التَّأْوِيلِ، وَلَكِنْ أَيُّ: التَّأْوِيلَيْنِ؟ فَنَحْنُ أَسْعَدُ بِتَأْوِيلِ التَّفْسِيرِ مِنْ غَيْرِنَا، وَغَيْرِنَا أَشَقَى بِتَأْوِيلِ التَّحْرِيفِ مِنَّا). اهـ

قُلْتُ: لَا شَكَّ أَنْ تَعِينِ الْمَعَانِي الشَّرْعِيَّةَ لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ؛ إِلَّا عَنْ طَرِيقِ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ، فَهِيَ الَّتِي تُبَيِّنُ الْمَعْنَى، الْمُرَادَ شَرْعًا وَتَحَدِّدُهُ.^(٢)

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمته فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٤ ص ١٠٧): (وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْأَلْفَاطَ فِي الْمُخَاطَبَاتِ، تَكُونُ بِحَسَبِ الْحَاجَاتِ، كَالسَّلَاحِ فِي الْمُحَارَبَاتِ، فَإِذَا كَانَ

(١) سُمُّوا بِذَلِكَ: لِقَوْلِهِمْ فِي: «الْقَدْرِ»، وَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْعَبْدَ هُوَ الَّذِي يَخْلُقُ فِعْلَهُ اسْتِقْلَالًا، فَأَنْبَتُوا خَالِقًا مَعَ اللَّهِ تَعَالَى.

انظُر: «الْمَلَلُ وَالنَّحْلُ» لِلشَّهْرَسْتَانِيِّ (ج ١ ص ٥٤)، وَ«الْبُرْهَانُ فِي مَعْرِفَةِ عَقَائِدِ أَهْلِ الْأَدْيَانِ» لِابْنِ السَّكْسَكِيِّ (ص ٢٦، ٢٧)، وَ«عَوْنُ الْمُعْبُودِ» لِلْأَبَادِيِّ (ج ١٢ ص ٤٥٢ و ٤٥٣).

(٢) وَانظُر: «الْفَتَاوَى» لِشَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمِينَ (ج ١ ص ١٨١)، وَ«الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ١ ص ٢١٥ وَ ٢١٦)، وَ«مُخْتَصَرُ الْأَسْئَلَةِ وَالْأَجْوِبَةِ الْأُصُولِيَّةِ عَلَى الْعُقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» لِلشَّيْخِ السَّلْمَانَ (ص ٢٣)، وَ«التَّوْحِيدَ» لِابْنِ مَنَدَةَ (ج ٣ ص ٧)، وَ«التَّمْهِيدَ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ٧ ص ١٤٥)، وَ«الْعُلُوقَ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ١٣١٥).

عَدُوُّ الْمُسْلِمِينَ - فِي تَحْصِينِهِمْ وَتَسْلِحِهِمْ - عَلَى صِفَةٍ غَيْرِ الصِّفَةِ، الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا
فَارِسُ وَالرُّومُ.

* كَانَ جِهَادُهُمْ بِحَسَبِ مَا تَوَجَّبَهُ الشَّرِيعَةُ، الَّتِي مَبْنَاهَا عَلَى تَحْرِي مَا هُوَ لِلَّهِ تَعَالَى
أَطْوَعُ، وَلِلْعَبْدِ أَنْفَعُ، وَهُوَ الْأَصْلَحُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ١
ص ١٨١): (وَأَيْضًا فَلَا يُقَالُ: «مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ»، بَلْ: «مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ»؛ لِأَنَّ «التَّأْوِيلَ»
فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ لَيْسَ مَنْفِيًّا عَلَى كُلِّ حَالٍ، بَلْ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ؛ فَهُوَ تَأْوِيلٌ ثَابِتٌ،
وَهُوَ بِمَعْنَى: التَّفْسِيرِ، وَإِنَّمَا الْمَنْفِيُّ هُوَ «التَّحْرِيفُ»: وَهُوَ صَرْفُ اللَّفْظِ عَن ظَاهِرِهِ بِغَيْرِ
دَلِيلٍ، كَمَا صَنَعَ أَهْلُ التَّعْطِيلِ، الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيمَا نَفَوْا، وَأَثَبُوا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ،
فَمِنْهُمْ: مَنْ أَثَبَتِ الْأَسْمَاءَ وَبَعْضَ الصِّفَاتِ وَنَفَى أَكْثَرَ الصِّفَاتِ، وَمِنْهُمْ: مَنْ أَثَبَتِ
الْأَسْمَاءَ وَنَفَى الصِّفَاتِ كُلَّهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ نَفَى الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ كُلَّهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ نَفَى
كُلَّ إِبْتَاتٍ وَكُلَّ نَفْيٍ، فَقَالَ: لَا تَصِفُ اللَّهُ بِإِبْتَاتٍ وَنَفْيٍ.

* وَأَهْلُ السُّنَّةِ بَرِيئُونَ مِنْ هَذَا، وَيُثْبِتُونَ لِلَّهِ تَعَالَى كُلَّ مَا أَثَبَتْهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ
وَالصِّفَاتِ.

* وَكَذَلِكَ فَقَدْ جَاءَ النَّصُّ بِدَمِّ التَّحْرِيفِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن
مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣]؛ وَلَمْ يَقُلْ: يُؤَوَّلُونَ، وَالتَّزَامُ الْأَلْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي جَاءَ بِهَا
الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ أَوْلَى مِنْ إِحْدَاثِ الْأَفَاطِ أُخْرَى؛ لِأَنَّ مَا جَاءَ فِي الشَّرْعِ أَسَدُّ وَأَقْوَى). اهـ
وَقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَحْرِيفِ النُّصُوصِ» (ص ١٢٨):

(التَّحْرِيفُ: الْعُدُولُ بِالْكَلَامِ عَن وَجْهِهِ وَصَوَابِهِ إِلَى غَيْرِهِ.

* وَيُقَالُ: تَغْيِيرُ الْكَلَامِ، عَنِ مَوْضِعِهِ: فِي مَبْنَاهُ، أَوْ مَعْنَاهُ: حَتَّى يُظَنَّ أَنَّهُ الْحَقُّ، فَهُوَ: مُرَادِفٌ لِلتَّزْوِيرِ، بِجَامِعِ التَّضْلِيلِ، وَتَغْيِيرِ الْمَقْصُودِ.

* وَالتَّحْرِيفُ: انْحِرَافٌ وَمَيْلٌ عَنِ قَصْدٍ وَهَوَى وَعُلُوٌّ وَالتَّوَاءٍ؛ لِأَنَّهُ لَا قَرَارَ لَهُدِهِ فِي نُصُوصِ الشَّرْعِ.

* وَلَا يَنْشَأُ هَذَا إِلَّا عَنِ هَوَى مُتَّبِعٍ، لِأَنَّ فَاعِلَهُ يَتَطَلَّبُ الْمَخَارِجَ مِنَ النُّصُوصِ، حَتَّى تُؤَيَّدَ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ رَأْيٍ.

* وَهَذَا مَوْطِنٌ يُفَرِّقُ بِهِ بَيْنَ أَتْبَاعِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَالْمُخَالَفِينَ، وَبَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَالْبِدْعَةِ، وَبَيْنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، وَالزَّائِفِينَ، وَيَشْمَلُ كُلَّ مُحَرِّفٍ عَنِ قَصْدٍ، فِي أَصْلٍ، أَوْ فَرْعٍ). اهـ

وَقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رحمته فِي «تَحْرِيفِ النُّصُوصِ» (ص ١١٥):
(فَمَنْ حَانَ الْأَمَانَةُ فَحَرَّفَ فِي آيَةٍ فِي نَصِّهَا، أَوْ الْأَسْتِدْلَالَ مِنْهَا فَهَذَا سَاقِطُ الْعَدَالَةِ، مُسْتَوْجِبٌ لِلْجَرَحِ الشَّدِيدِ وَالْعَذَابِ الْأَلِيمِ.

* وَمَنْ حَانَ الْأَمَانَةُ، بِالتَّحْرِيفِ فِي حَدِيثِ نَبَوِيٍّ شَرِيفٍ؛ فَكَذَلِكَ.
* وَمَنْ حَانَ فِي نَقْلِ كَلَامِ عَالِمٍ، وَقَوْلُهُ مَا لَمْ يَقُلْ، أَوْ لَبَسَ فِيهِ بَيِّنٌ وَنَحْوَهُ، فَهَذَا ضَرْبٌ مِنَ التَّحْرِيفِ وَالْخِيَانَةِ، وَهَكَذَا ضَرْبٌ قَصْدِ التَّحْرِيفِ). اهـ

* إِذَا التَّحْرِيفُ: جَاءَ فِي الشَّرْعِ ذَمُّهُ، وَهُوَ لَفْظٌ صَرِيحٌ، فِي دَلَالَتِهِ عَلَى التَّغْيِيرِ، وَالتَّبْدِيلِ.

* وَالسَّلَامَةُ مِنَ التَّحْرِيفِ: الْمُحَافَظَةُ عَلَى أَلْفَاظِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْأَثَرِ، وَالْعِنَايَةُ بِهَا فِي الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ.

* وَأَنْ يُفْهَمَ مَعَانِي النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى ضَوْءِ فَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، الَّذِينَ تَلَقَّوهُ مِنْ فَمِ النَّبِيِّ ﷺ.

* فَقَدْ كَانُوا أَبْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَعَمَّقَهُمْ عِلْمًا، وَأَسَدَّهُمْ رَأْيًا، وَأَبْعَدَهُمْ عَنِ التَّكَلُّفِ، وَأَحْرَصَهُمْ عَلَى امْتِثَالِ الْأَوْامِرِ، وَاجْتِنَابِ النَّوَاهِي، وَأَنْصَحَهُمْ لِلخَلْقِ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَمَرْضِيًّا عَنْهُمْ رِضًا مُطْلَقًا.

* وَيَتَبَيَّنُ مِمَّا سَبَقَ، أَنَّ التَّحْرِيفَ فِي اللَّفْظِ، لَهُ صُورٌ:

(١) الزِّيَادَةُ فِي اللَّفْظِ.

(٢) النُّقْصَانُ فِي اللَّفْظِ.

(٣) تَغْيِيرُ حَرَكَةِ إِعْرَابِيَّةٍ.

(٤) تَغْيِيرُ حَرَكَةِ غَيْرِ إِعْرَابِيَّةٍ.

* وَتَحْرِيفُ إِعْرَابٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النِّسَاءُ: ١٦٤]؛

مِنْ: «الرَّفْعِ»، إِلَى: «النُّصْبِ»، وَقَالَ: «كَلَّمَ اللَّهُ»؛ أَي: مُوسَى كَلَّمَ اللَّهُ، وَلَمْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ.

وَلَمَّا حَرَفَهَا بَعْضُ: «الْجَهْمِيَّةِ»، قَالَ لَهُ بَعْضُ أَهْلِ التَّوْحِيدِ؛ فَكَيْفَ: تَصْنَعُ، بِقَوْلِهِ

تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الْأَعْرَافُ: ٤٣]؛ فَبُهِتَ الْمُحَرِّفُ. (١)

* وَبَعْضُ الْمُعْطَلَةِ سَأَلَ بَعْضَ أئِمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ، هَلْ يُمَكِّنُ أَنْ يُقْرَأَ: «الْعَرْشُ»،

بِ«الرَّفْعِ»، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]؛ وَقَصَدَ بِهَذَا

التَّحْرِيفِ، أَنْ يَكُونَ: «الاسْتِوَاءُ»، صِفَةً لِلْمَخْلُوقِ، لَا لِلْخَالِقِ!

* وَأَنَّ التَّحْرِيفَ فِي الْمَعْنَى:

(١) انظُرْ: «مُعْجَمُ أَلْفَاظِ الْعَقِيدَةِ» لِلْفَالِحِ (ص ٨٢).

هُوَ صَرْفُ اللَّفْظِ، عَنْ مَعْنَاهُ الصَّحِيحِ، إِلَى غَيْرِهِ مَعَ بَقَاءِ صُورَةِ اللَّفْظِ.
 وَهَذَا النَّوعُ: هُوَ الَّذِي جَالَ فِيهِ أَهْلُ الْبَدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، مِنْ «الْمُعْطَلَةِ»، وَصَالُوا
 وَتَوَسَّعُوا، وَسَمَّوْهُ «تَأْوِيلًا»، وَهُوَ اضْطِلَاحٌ، فَاسِدٌ حَادِثٌ، لَمْ يُعْهَدْ بِهِ اسْتِعْمَالُهُ فِي
 اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

* كَقَوْلِ الْمُعْطَلَةِ: فِي مَعْنَى: «بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ» [المائدة: ٦٤]؛ «النَّعْمَةَ»،
 وَ«الْقُدْرَةَ».^(١)

* وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى: التَّحْرِيفَ، وَذَمَّهُ، وَهُوَ مَاخُودٌ فِي الْأَصْلِ: عَنِ الْيَهُودِ،
 فَهُمْ: الرَّاسِخُونَ فِيهِ.

* فَإِنَّهُمْ: حَرَفُوا كَثِيرًا مِنْ أَلْفَاظِ: «التَّوْرَةِ»، وَلَمَّا غَلَبُوا عَنْ تَحْرِيفِ لَفْظِهِ: حَرَفُوا
 مَعْنَاهُ، وَلِهَذَا: وَصِفُوا بِالتَّحْرِيفِ فِي الْقُرْآنِ، دُونَ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأُمَّمِ.

* وَقَدْ دَرَجَ عَلَى آثَارِهِمْ: أَهْلُ الْبَدَعِ وَالْأَهْوَاءِ؛ مَا بَيْنَ مُكْثِرٍ وَمَقِلٍّ فِي تَحْرِيفِ
 نُصُوصِ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، مِنْ: «الرَّافِضِيَّةِ»^(٢)، وَ«الْقَدْرِيَّةِ»، وَ«الْمُرْجِيَّةِ»، وَ«الْجَهْمِيَّةِ»،
 وَ«الْمُعْتَزِلِيَّةِ»، وَ«الْأَشْعَرِيَّةِ»، وَ«الْكَلَابِيَّةِ»، وَ«الْمَاتَرِيْدِيَّةِ»، وَ«الصُّوْفِيَّةِ»، وَ«الْفَلَكِيَّةِ»،

(١) انظُرْ: «مُعْجَمَ أَلْفَاظِ الْعَقِيدَةِ» لِلْفَالِحِ (ص ٨٣ و ٨٤).

(٢) وَقَدْ دَرَجَ عَلَى آثَارِ الْيَهُودِ: «الرَّافِضِيَّةُ»، فَهُمْ أَشْبَهُ بِهِمْ، مِنْ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ.

* وَكَذَلِكَ: «الْجَهْمِيَّةُ»؛ فَإِنَّهُمْ: سَلَكُوا فِي تَحْرِيفِ النُّصُوصِ، مَسَالِكَ إِخْوَانِهِمْ مِنَ الْيَهُودِ.

* وَكَذَلِكَ: الْفِرْقُ الْأُخْرَى الْمَذْكُورَةَ؛ فَإِنَّهُمْ سَلَكُوا فِي تَحْرِيفِ اللَّفْظِ، أَوْ الْمَعْنَى: لِلنُّصُوصِ مَسَالِكَ أَهْلِ
 الْحَيْلِ، لِلتَّمْوِيهِ مِنْ أَجْلِ مَارِبِهِمُ الدُّنْيَوِيَّةِ.

وَ«اللَّدَائِيَّةُ»، وَ«الدَّاعِشِيَّةُ»^(١)، وَ«الأَزْهَرِيَّةُ»^(٢)، وَ«التَّبْلِيغِيَّةُ»^(٣)، وَ«الإِخْوَانِيَّةُ»، وَ«الْقُطَيْبِيَّةُ»، وَ«السَّرُورِيَّةُ»، وَ«التَّرَائِيَّةُ»^(٤)، وَ«الرَّبِيعِيَّةُ»^(٥)، وَ«المُرْجِئَةُ العَصْرِيَّةُ»، وَ«الجَهْمِيَّةُ العَصْرِيَّةُ»، وَ«العَقْلَانِيَّةُ»^(٦)، وَ«المَذْهَبِيَّةُ الْمُتَعَصِّبَةُ»^(٧)، وَ«الرَّهْبَانِيَّةُ»، وَغَيْرِهِمْ.

* وَالتَّأْوِيلُ: عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ، مِنْ أَهْلِ الكَلَامِ؛ الَّذِي هُوَ، بِمَعْنَى صَرْفِ اللَّفْظِ عَنِّ

ظَاهِرِهِ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «دَرْءِ تَعَارُضِ العَقْلِ وَالنَّقْلِ» (ج ٢ ص ٩٥):

(وَأَمَّا التَّأْوِيلُ، بِمَعْنَى: صَرْفِ اللَّفْظِ، عَنِ الاحْتِمَالِ الرَّاجِحِ إِلَى الاحْتِمَالِ المَرْجُوحِ؛

(١) وَالدَّاعِشِيَّةُ، وَاللَّدَائِيَّةُ، وَغَيْرُهُمْ: حَرَّفُوا القُرْآنَ وَالسُّنَّةَ فِي أَحْكَامِ الجِهَادِ وَأَحْكَامِ التَّكْفِيرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَجَعَلُوهَا فِي المُسْلِمِينَ مِنْ أَجْلِ جِهَادِهِمُ البَاطِلَ.

(٢) وَالأَزْهَرِيَّةُ حَرَّفُوا نُصُوصَ: «الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ»، وَحَرَّفُوا بَعْضَ نُصُوصِ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ مِنْ أَجْلِ ثَنَائِهِمْ عَلَى «النَّصَارِيِّ»، وَ«الرَّافِضِيَّةِ»، وَكَذَا فِي تَحْرِيفِهِمْ لِأَحْكَامِ الفِقْهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(٣) وَالتَّبْلِيغِيَّةُ: حَرَّفُوا الآيَاتِ، الَّتِي تَكَلَّمَتْ عَنِ الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَجَعَلُوهَا فِي خُرُوجِهِمُ البِدْعِيِّ، وَكَذَا فَعَلُوا فِي الأحَادِيثِ، وَنَسَرُوا الأحَادِيثَ الضَّعِيفَةَ عَلَى أَنَّهَا مِنَ الدِّينِ، وَهِيَ لَيْسَتْ مِنَ الدِّينِ، فَهَذَا تَحْرِيفٌ فِي الدِّينِ.

(٤) وَالتَّرَائِيَّةُ، وَالإِخْوَانِيَّةُ، وَغَيْرُهُمْ: حَرَّفُوا بَعْضَ الآيَاتِ وَالأَحَادِيثِ، وَجَعَلُوهَا فِي «السِّيَاسَةِ البَاطِلَةِ»، وَأَفْتُوا بِالأَحْكَامِ البَاطِلَةِ فِي الأُصُولِ وَالفُرُوعِ، وَهَذَا تَحْرِيفٌ فِي الدِّينِ.

(٥) وَالرَّبِيعِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ حَرَّفُوا الآيَاتِ وَالأَحَادِيثَ فِي اللَّفْظِ أَوْ المَعْنَى، فِي «مَسَائِلِ الإِيمَانِ»، وَ«مَسَائِلِ الصِّفَاتِ»، وَغَيْرِهَا، مِنْ أَجْلِ نَسْرِ «الإِرْجَاءِ»، وَ«التَّجْهِمِ»، وَنَسَرُوا الأَحْكَامَ فِي «الأُصُولِ وَالفُرُوعِ»، عَن طَرِيقِ الحَدِيثِ الضَّعِيفِ وَالتَّقْلِيدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَهَذَا مِنَ التَّحْرِيفِ فِي الدِّينِ.

(٦) وَالعَقْلَانِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ سَلَكُوا فِي تَحْرِيفِ النُّصُوصِ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مَسَالِكَ إِخْوَانِهِمُ اليَهُودِ، فِي اللَّفْظِ أَوْ المَعْنَى.

(٧) وَالمَذْهَبِيَّةُ الْمُتَعَصِّبَةُ؛ فَإِنَّهُمْ سَلَكُوا فِي تَحْرِيفِ النُّصُوصِ، مَسَالِكَ: أَهْلِ الحِجْلِ، بِسَبَبِ تَعَصُّبِهِمْ لِمَذَاهِبِهِمْ.

كَتَّأْوِيلٍ: مَنْ تَأَوَّلَ: «اسْتَوَى»؛ بِمَعْنَى: «اسْتَوْلَى»، وَنَحْوِهِ، فَهَذَا عِنْدَ السَّلَفِ وَالْأئِمَّةِ
بَاطِلٌ لَا حَقِيقَةَ لَهُ، بَلْ هُوَ مِنْ بَابِ تَحْرِيفِ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَالْإِلْحَادِ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ،
وَآيَاتِهِ). اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته فِي «الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ» (ج ١ ص ٢١): (وَأَمَّا
الْمُعْتَزِلَةُ، وَالْجَهْمِيَّةُ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ، فَمُرَادُهُمْ بِالتَّأْوِيلِ صَرْفُ اللَّفْظِ عَنِ
ظَاهِرِهِ.

* وَهَذَا هُوَ السَّائِعُ فِي عُرْفِ الْمُتَأَخِّرِينَ، مِنْ أَهْلِ الْأُصُولِ وَالْفِقْهِ. وَقَدْ حَكَى غَيْرُ
وَاحِدٍ إِجْمَاعَ السَّلَفِ عَلَى عَدَمِ الْقَوْلِ بِهِ). اهـ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّطِيفِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ آلِ الشَّيْخِ رحمته فِي «عُيُونِ
الرِّسَائِلِ» (ج ٢ ص ٥٦١): (وَالتَّأْوِيلُ فِي عُرْفِ هَؤُلَاءِ: صَرْفُ الْكَلَامِ عَنِ ظَاهِرِهِ وَعَنِ
الْمَعْنَى الرَّاجِحِ إِلَى الْمَعْنَى الْمَرْجُوحِ).

* وَمَنْ سَلَكَ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ فِي أَخْبَارِ الرَّسُولِ ﷺ، وَنُصُوصِ الْقُرْآنِ، فَقَدْ فَتَحَ عَلَى
نَفْسِهِ بَابَ: الْإِلْحَادِ وَالزَّنْدَقَةِ، وَلَيْسَ فِي كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَلَامِ رَسُولِهِ مَا ظَاهِرُهُ وَمَعْنَاهُ
الرَّاجِحُ غَيْرُ مُرَادٍ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ هُوَ اللَّاتِقُ بِحَالِ الْمُوصُوفِ، وَبِلُغَةِ الْمُتَكَلِّمِ وَعُرْفِهِ، لَا
مَا يَظُنُّهُ الْأَغْيَاءُ الْجُهَّالُ، مِمَّا لَا يَصِحُّ نِسْبَتُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ). اهـ.

* فَلِهَذَا كَانَ التَّعْبِيرُ: بِ«التَّحْرِيفِ»، أَوْلَى مِنَ التَّعْبِيرِ عَنِ هَذَا بِالتَّأْوِيلِ».

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمته فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٣ ص ١٦٥): (إِنِّي عَدَلْتُ عَنِ
لَفْظِ «التَّأْوِيلِ»، إِلَى لَفْظِ «التَّحْرِيفِ»؛ لِأَنَّ التَّحْرِيفَ اسْمٌ جَاءَ الْقُرْآنُ بِذَمِّهِ.

* وَأَنَا تَحَرَّيْتُ فِي هَذِهِ الْعَقِيدَةِ، اتَّبَعَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَفَعَيْتُ مَا ذَمَّهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ «التَّحْرِيفِ»، وَلَمْ أَذْكَرْ فِيهَا لَفْظَ «التَّأْوِيلِ»، بِنَفْيٍ وَلَا إِثْبَاتٍ؛ لِأَنَّهُ لَفْظٌ لَهُ عِدَّةٌ مَعَانٍ). اهـ
 وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبَا بَطِينٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرَّسَائِلِ وَالْمَسَائِلِ النَّجْدِيَّةِ» (ج ٢ ص ١٧٦): (اعْلَمْ: أَنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ الْأَمْصَارِ الْيَوْمَ: «أَشْعَرِيَّةٌ»، وَمَذْهَبُهُمْ: فِي صِفَاتِ الرَّبِّ تَعَالَى، مُوَافِقٌ: لِبَعْضِ مَا عَلَيْهِ: «الْمُعْتَرِلَةُ»، وَ«الْجَهْمِيَّةُ»). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّسْعِينِيَّةِ» (ج ٢ ص ٥٤٨): (وَلَكِنَّ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، لَا يَفْهَمُونَ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ، وَكَلَامِ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، فِي بَابِ صِفَاتِ اللَّهِ إِلَّا الْمَعَانِي الَّتِي تَلِيقُ بِالْخَلْقِ لَا بِالْخَالِقِ.
 * ثُمَّ يُرِيدُونَ تَحْرِيفَ الْكَلِمِ، عَنْ مَوَاضِعِهِ فِي كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ، إِذَا وَجَدُوا ذَلِكَ فِيهِمَا.

* وَإِنْ وَجَدُوهُ فِي كَلَامِ التَّابِعِينَ، لِلْسَّلَفِ افْتَرَوْا الْكَذِبَ عَلَيْهِمْ وَنَقَلُوا عَنْهُمْ، بِحَسَبِ الْفَهْمِ الْبَاطِلِ الَّذِي فَهَمُوهُ، أَوْ زَادُوا عَلَيْهِمْ فِي الْأَلْفَاظِ، وَغَيَّرُوا قَدْرًا وَوَصْفًا، كَمَا نَسَمَعُ مِنْ أَلْسِنَتِهِمْ، وَنَرَى فِي كُتُبِهِمْ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ص ٢١٦): (إِنَّ الَّذِي يُرِيدُ الشُّدُودَ عَنِ الْحَقِّ يَتَّبِعُ الشَّاذَّ مِنْ قَوْلِ الْعُلَمَاءِ، وَيَتَعَلَّقُ بِزَلَّاتِهِمْ وَالَّذِي يُؤْمِنُ بِالْحَقِّ فِي نَفْسِهِ يَتَّبِعُ الْمَشْهُورَ مِنْ قَوْلِ جَمَاعَتِهِمْ، وَيَنْقَلِبُ مَعَ جُمْهُورِهِمْ فَهُمَا آيَاتَانِ يُسْتَدَلُّ بِهِمَا عَلَى اتِّبَاعِ الرَّجُلِ وَعَلَى ابْتِدَاعِهِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «جَوَابِ الْأَعْتِرَاضَاتِ الْمِصْرِيَّةِ عَلَى الْفُتْيَا الْحَمَوِيَّةِ» (ص ١٩): (فَمَنْ لَمْ يَأْخُذْ مَعَانِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَمْ يَكُنْ لَهُ طَرِيقٌ أَصْلًا؛ إِلَّا مَا يَرِدُ عَلَيْهِ مِنَ الْآفَاتِ. مَنْ عَدَلَ عَمَّا فَسَّرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ وَالتَّابِعُونَ: الْقُرْآنَ؛ فَأَحَدُ الْأَمْرَيْنِ لَا زِمَ لَهُ:

* إِمَّا أَنْ يَعْدَلَ إِلَى تَفْسِيرِهِ بِمَا هُوَ دُونَ ذَلِكَ؛ فَيَكُونُ مُحَرِّفًا، لِلْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ. وَإِمَّا أَنْ يَبْقَى أَصَمَّ أَبْكُمْ، لَا يَسْمَعُ مِنْ كَلَامِ اللهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ، إِلَّا الصَّوْتِ الْمَجْرَدَ الَّذِي يُشْرِكُهُ فِيهِ الْبُهَائِمُ، وَلَا يَعْقِلُهُ، وَكُلُّ مَنْ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ بَاطِلٌ مُحَرَّمٌ). اهـ

* وَيُمْكِنُ تَصْنِيفُ عَمَلِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالبِدْعِ، بِتَرْصُدِهِمْ: بِتَّحْرِيفِ الْكَلِمِ، عَنْ مَوَاضِعِهِ، فِي الْكِتَابِ، أَوِ السُّنَّةِ، أَوِ الْأَثَرِ، أَوِ الْقَوْلِ، لِلتَّضْلِيلِ، وَالتَّعْلِيلِ عَلَى أَنْوَاعِ:

(١) التَّحْرِيفُ فِي ذَاتِ النَّصِّ، وَمَبْنَاهُ.

(٢) التَّحْرِيفُ فِي الْكَلِمَةِ.

(٣) الزِّيَادَةُ فِي النَّصِّ؛ بِلَفْظٍ، أَوْ أَلْفَاظٍ: فِي جُمْلَةٍ، أَوْ جُمَلٍ.

(٤) النَّقْصُ فِي النَّصِّ.

(٥) الْبُتْرُ فِي النَّصِّ.

(٦) التَّصْرُفُ فِي النَّصِّ؛ بِالتَّقْدِيمِ، وَالتَّأْخِيرِ، لَا عَلَى سِيَاقِ قَائِلِهِ.

(٧) ذِكْرُ النَّصِّ وَالخِلَافِ عَلَيْهِ فِي الْأُصُولِ وَالفُرُوعِ، ثُمَّ يَنْتَزِعُ النَّاقِلُ مَا يَشْتَهِي

مِنَ الْخِلَافِ.

(٨) تَحْرِيفُ الْأَدِلَّةِ عَنْ مَوَاضِعِهَا، فِي وَجْهِ دِلَالَةِ النَّصِّ وَمَعْنَاهُ، بِإِخْرَاجِهَا عَنْ

حَقَائِقِهَا، مَعَ الْاِفْتِرَاءِ.

- (٩) صَرَفُ الْأَدِلَّةِ، عَنِ وُجُوهِ الاسْتِدْلَالِ؛ مِنْهَا: كَحَمَلِ، كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ: عَلَى وَفْقِ الْمَذْهَبِ، أَوْ الْحِزْبِ، أَوْ الْجَمَاعَةِ.
- (١٠) ضَغْطُ النَّصِّ لِلْوَاقِعِ.
- (١١) التَّأْوِيلُ بِالْبَاطِلِ، وَهُوَ التَّحْرِيفُ: لِنُصُوصِ الشَّرِيعَةِ.
- (١٢) التَّحْرِيفُ لِلْمَبْنَى، وَالْمَعْنَى: وَذَلِكَ فِي إِطْلَاقِ الْأَسْمَاءِ الْإِسْلَامِيَّةِ، عَلَى الْحَقَائِقِ الْبِدْعِيَّةِ، وَهَذَا مِنْ أَسْوَأِ: التَّضْلِيلِ، وَالتَّلْيِيسِ، وَالتَّنْذِيسِ.
- (١٣) التَّحْرِيفُ بِالطَّعْنِ فِي الشَّرِيعَةِ، وَإِبْطَالِ ثُبُوتِهَا.
- (١٤) التَّحْرِيفُ عَنِ طَرِيقِ التَّلَوْنِ.
- (١٥) التَّحْرِيفُ فِي كَلَامِ عَالِمٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَصَرَفِهِ عَنِ وَجْهِهِ الْمُرَادِ مِنْهُ.^(١)
- قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفُتَاوَى» (ج ٧ ص ١٧٢): (وَمَنْ كَتَمَ احْتِجَاجَ أَنْ يُقِيمَ مَوْضِعَهُ بَاطِلًا، فَيَلْبَسَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ، وَلِهَذَا كَانَ كُلُّ مَنْ كَتَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَلَا بُدَّ أَنْ يُظْهَرَ بَاطِلًا، وَهَكَذَا أَهْلُ الْبِدْعِ). اهـ
-
- (١) وَأَنْظُرِ: «الْفُتَاوَى» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ٤ ص ١٩ و ٦٦ و ٦٨ و ٦٩)، وَ(ج ٧ ص ٣٥)، وَ(ج ١٠ ص ٣٦٦ و ٣٦٧)، وَ(ج ١٧ ص ٣٣٣ و ٣٥٢ و ٣٥٥)، وَ«مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» لَهُ (ج ١ ص ٢٠١ و ٢٠٣)، وَ«الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» لِابْنِ الْقَيِّمِ (ج ١ ص ١٨٩ و ١٩٧ و ٢١٧)، وَ(ج ٢ ص ٤٣٨ و ٤٤١ و ٦٧٢ و ٦٧٧)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢٣ ص ١٤٣)، وَ«تَحْرِيفَ النَّصُوصِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ص ١٥٧ و ١٥٨ و ١٥٩)، وَ«التَّمْهِيدَ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ٧ ص ١٤٥).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ رحمته فِي «الْمُفْهِمِ» (ج ١ ص ٤١٩): (اعْلَمْ أَنَّ النَّاسَ، قَدْ أَكْثَرُوا فِي تَأْوِيلَاتِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ؛ فَمِنْ مُبْعَدٍ، وَمِنْ مُحَوِّمٍ، وَمَا ذَكَرْنَاهُ أَحْسَنُهَا وَأَقْوَمُهَا لِمِنْهَاجِ كَلَامِ الْعَرَبِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمته فِي «دَرْءِ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» (ج ١ ص ٢٠٢): (وَهَذَا كُلُّهُ: مِمَّا يُعْلَمُ بِالْأَضْطِرَّارِ، تَنْزِيهِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ صلوات عَنْهُ، وَأَنَّهُ مِنْ جِنْسِ أَقْوَالِ: أَهْلِ التَّحْرِيفِ وَالْإِلْحَادِ). اهـ
قُلْتُ: وَهَذَا حَقِيقَةُ الْمُؤَوَّلَةِ، الْمُبْتَدَعَةِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ رحمته فِي «الْحُجَّةِ» (ج ٢ ص ٣١١): (وَإِلْيَمَانُ بِمَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ، مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، كَ«الْيَدِ»، وَ«الْإِثْيَانِ»، وَ«الْمَحْيِءِ»، وَإِمْرَارُهَا عَلَى مَا جَاءَتْ لَا تَكْيِيفُ وَلَا تَتَأَوَّلُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمته فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٥ ص ٤٣٢): (إِنَّ السَّلْفَ كَانُوا يُرَاعُونَ لَفْظَ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ فِيمَا يُنْبِتُونَهُ وَيَنْفُونَهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ صِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ).

* فَلَا يَأْتُونَ بِلَفْظٍ مُحَدَّثٍ مُبْتَدَعٍ فِي النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ، بَلْ كُلُّ مَعْنَى صَحِيحٍ؛ فَإِنَّهُ دَاخِلٌ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ صلوات، وَالْأَلْفَاظُ الْمُبْتَدَعَةُ لَيْسَ لَهَا ضَابِطٌ). اهـ

قُلْتُ: فَيَجِبُ الْإِيْمَانُ بِمَا وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَفْسَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا أَعْلَمَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، بِاللَّهِ: ﴿أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٠]؛ فَهُوَ أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ، وَبِغَيْرِهِ.

* وَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ؛ لِأَنَّهُ لَا أَحَدَ بَعَدَ اللَّهِ تَعَالَى، أَعْلَمَ بِاللَّهِ تَعَالَى، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي قَالَ تَعَالَى فِي حَقِّهِ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النَّجْمُ: ٣-٤].^(١)

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَىٰ فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فُصِّلَتْ: ٤٠].
قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانِيُّ فِي «الْإِرْشَادِ إِلَى صَحِيحِ الْإِعْتِقَادِ» (ص ١٦٥): (وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٨٠]؛ أَي: أَعْرِضُوا عَنْهُمْ وَاتْرُكُوهُمْ.

* فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَيَتَوَلَّى جَزَاءَهُمْ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٨٠]؛ وَمَعْنَى يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ؛ أَي: يَمِيلُونَ بِهَا وَبِحَقَائِقِهَا، وَمَعَانِيهَا عَنِ الْحَقِّ الثَّابِتِ لَهَا). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانِيُّ فِي «الْإِرْشَادِ إِلَى صَحِيحِ الْإِعْتِقَادِ» (ص ١٦٤): (وَتَوَعَّدَ هُوَ لَا: الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ، فَيَنْفُونَهَا عَنْهُ، أَوْ يُؤْوِلُونَهَا عَنْ مَعَانِيهَا الصَّحِيحَةِ، بِأَنَّهُ سَيَجْزِيهِمْ عَلَىٰ عَمَلِهِمْ، بِالْعِقَابِ، وَالْعَذَابِ). اهـ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٨٠].

(١) وَانظُرْ: «الْإِرْشَادُ إِلَى صَحِيحِ الْإِعْتِقَادِ، وَالرَّدُّ عَلَىٰ أَهْلِ الشُّرْكِ وَالْإِلْحَادِ» لِلشَّيْخِ الْفُوزَانِيِّ (ص ١٧١).

قُلْتُ: وَالْإِلْحَادُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ، هُوَ الْمَيْلُ بِهَا عَمَّا يَجِبُ فِيهَا، وَقَدْ حَذَرَ اللَّهُ مِنَ الْإِلْحَادِ فِي تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ. ^(١)

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْقَوَاعِدِ الْمُثَلَّى» (ص ١١٨)؛ عَنْ أَنْوَاعِ الْإِلْحَادِ: (الْأَوَّلُ): أَنْ يُنْكَرَ شَيْئًا مِنْهَا أَوْ مِمَّا دَلَّتْ عَلَيْهِ مِنَ الصِّفَاتِ وَالْأَحْكَامِ، كَمَا فَعَلَ أَهْلُ التَّعْطِيلِ مِنَ «الْجَهْمِيَّةِ» وَغَيْرِهِمْ.

* وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ إِلْحَادًا لَوْجُوبِ الْإِيمَانِ بِهَا، وَبِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ وَالصِّفَاتِ اللَّائِقَةِ بِاللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْكَارُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مَيْلٌ بِهَا عَمَّا يَجِبُ فِيهَا). اهـ

قُلْتُ: وَقَدْ ذَمَّ اللَّهُ تَعَالَى الْيَهُودَ عَلَى تَحْرِيفِهِمْ، وَإِلْحَادِهِمْ فِي الدِّينِ.

* وَبَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُمْ بِتَحْرِيفِهِمْ، وَإِلْحَادِهِمْ مِنْ أَعْبَادِ النَّاسِ عَنِ الْإِيمَانِ. ^(٢)

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [النساء: ٤٦].

قُلْتُ: فَمِنْ الَّذِينَ هَادُوا قَوْمٌ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ.

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثَلَّى»

(ص ٢٣٩): (وَبَيَّنَّا فِي الْآيَاتِ الْأَخِيرَةِ، أَنَّ التَّحْرِيفَ مِنْ صُنْعِ الْيَهُودِ.

(١) وَأَنْظُرْ: «شَرْحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثَلَّى» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (ص ١١٧)، وَ«الْإِزْشَادِ إِلَى صَحِيحِ الْإِعْتِقَادِ، وَالرَّدَّ عَلَى

أَهْلِ الشُّرْكِ وَالْإِلْحَادِ» لِلشَّيْخِ الْفُوزَانَ (ص ١٦٦).

(٢) وَأَنْظُرْ: «الْقَوَاعِدِ الْمُثَلَّى» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (ص ٢٣٦ و ٢٣٧).

* وَأَنَّ مَنْ حَرَّفَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، سَوَاءً الْعِلْمِيَّةُ أَوِ الْعَمَلِيَّةُ،

كَانَ فِيهِ شَبَهُ مِنَ الْيَهُودِ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِيُّ فِي «الْإِرْشَادِ إِلَى صَحِيحِ الْاِعْتِقَادِ»

(ص ١٦٤): (وَإِنَّمَا يُنْكَرُهَا - يَعْنِي الصِّفَاتِ - الْمُبْتَدَعَةُ: مِنَ «الْجَهْمِيَّةِ»، وَ«الْمُعْتَرِزَةِ»،

وَ«الْأَشَاعِرَةِ»، الَّذِينَ سَارُوا عَلَى مَنْهَجِ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ، الَّذِينَ يَكْفُرُونَ «بِالرَّحْمَنِ»،

وَيُلْحِدُونَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا

الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٨٠]. اهـ

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ

الْمُبَارَكِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - سَائِلًا رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحُطَّ عَنِّي فِيهِ

وِزْرًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا... وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا

مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ	الصفحة
(١) الْمُقَدِّمَةُ.....	٥
(٢) ذَكَرُ الدَّلِيلِ عَلَى كَشْفِ حَقِيقَةِ التَّحْرِيفِ، وَهُوَ التَّغْيِيرُ وَزُنًا وَمَعْنَى، فَهُوَ نَفْيُ الْمَعْنَى الصَّحِيحِ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ النُّصُوصُ وَاسْتِبْدَالُهُ بِمَعْنَى آخَرَ غَيْرِ صَحِيحٍ، وَهُوَ تَغْيِيرُ النَّصِّ لَفْظًا أَوْ مَعْنَى، يَعْنِي: تَفْسِيرَ النُّصُوصِ بِالْمَعَانِي الْبَاطِلَةِ الَّتِي لَا تَدُلُّ عَلَيْهَا بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ.....	١٤

